

مِنْ كِتَابِ النَّعَيْشِ السَّلَيْمَى

فِي الْإِسْلَامِ  
أَصْبَحَ وَسِيرَةً

دُرْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَطْعَنِى

2003/02/02

Bibliotheca Alexandrina

دار الفتح للإعلام العربي  
القاهرة



مِنَ الْأَذِيِّ الْمُعَالِشِ السَّابِقِ  
فِي الْإِسْلَامِ  
تَهْجِيَّةً وَسِيَّةً

حقوق الطبع محفوظ للمؤلف

محرم ١٤١٧ / مايو ١٩٩٦

الناشر : دار الفتح للإمام سالم العسراوي

٣٢ ش. الفلكي باب الملوى تليفون : ٣٥٥١٠٧٣ فاكس : ٢٦٠٦٦٧٥

مِنْبَارُ الْعَالِيَّةِ السَّلَامِيِّ

فِي الْإِسْلَامِ  
مَتَّهِجًا.. وَسِيرَةً

د/ عبد العظيم إبراهيم الطعنى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### تقطير

يموج العالم اليوم في أوضاع مؤسفة من الصراعات والمنازعات والشروع . وتنتابه حالات مفزعة من الاضطرابات والفتنة وضروب الإرهاب الدموي المدمر ، وتغزّه الأهواء دولاً وطوائف وعصابات ، وتعصف به « الأيديولوجيات المترافقية » في كل اتجاه ، وتورده القسم الزائف المهالك ، وتسطير عليه البدع « العرقية » فتفقده صوابه ، وتعجمي بصره ، وتصنم أذنه ، وتقتل فيه كل معنى جميل ، وتشتب الحروب أظفارها ، وتشعر الفتنة نارها فتسال الدماء ، وترهق الأرواح ، وتنتهك المرمات ، وتنقلب الحقوق ، ويحل التمزق محل التماسك ، والكره محل الوئام ، والخوف محل الأمان ، والخيانة محل الأمانة ، والريب محل الثقة ، والغوضى محل النظام ، والفساد والإفساد محل الصلاح والإصلاح ، والتدمير محل التعمير .

إن عالمنا اليوم يعيش في نكسة لا تليق بالإنسان الذي كرمته ربه ، وفضلَه على كثير من خلق ، وما خلق ، وسخر له نعمه ظاهرة

وباطنة :

﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمْ ، وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ ،  
وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيَّاتِ ، وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِنَا تَفْضِيلًا﴾

(الإسراء : ٤٧).

والله لم يستخلف في الأرض ملائكة ولا شياطين ، وإنما استخلف الإنسان ، وجعله أهلاً لهذه « الخلافة » العظمى ، ولن يكون الإنسان خليفة وإماماً في الأرض ، بنظام يبتدعها ، أو تشريعات يخترعها ، أو مناهج يبتكرها ، وإنما يكون « خليفة في الأرض » على وفق المنهج الذي رسمه الله ، لا يجد عنه يئنة أو يسراً مع تفعير ما فيه من طاقات جبله الله عليها ، وبين له كيف يستثمرها ليعبد نفسه وأهله ومجتمعه وبيني جنسه ، وقد أشار الله إلى هذا المنهج من أول لحظة وطشت فيها قدمُ الإنسان هذه الأرض أو مسرح الخلافة العظمى . فكان خطابه إلى آدم وهو يهبط إلى الأرض لأول مرة في حياة البشر : « قلنا أهبطوا منها جميعاً فلماً يأتينكم مني هدىًّا فمن تبع هداي فلا خسوف عليهم ولا هم يحزنون .

والذين كفروا وکذبوا بآياتنا أولئك أصحاب النار هم  
فيها خالدون ﴿٣٨-٣٩﴾ البقرة

﴿قالَ : أهبِطُوا مِنْهَا جَمِيعًا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌ ، فَإِنَّمَا يَأْتِينَكُمْ مِنْ هَذِهِ الْأُرْضِ فَمَنْ اتَّبَعَ هَذَا يَرْبَيْلَةً فَلَا يَضُلُّ وَلَا يَشْقَى . وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي  
فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا . . .﴾ \* طه : ١٢٣ - ١٢٤ \*

أجل : فقد وضع الله أمام الإنسانية منذ اللحظة الأولى من حياتها في الأرض ، وضع أمامها :

\* وعدا بالحسنة للذين سمعون هذه .

\* ووعيدهما بالشقاء والهلاك لمن يعرض عن هداه .

ثم جاءت رسالته تُرِيَّ تبلغ الناس هدى الله ، فمتهם من أطاع  
فأفلح ، ومنهم من أذير فخسر :

﴿ولقد بعثنا في كل أمة رسولاً أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت ، فمنهم من هدى الله ، ومنهم من حقت عليه الضلاله فسيراوا في الأرض فانظروا كيف كان عاقبة المكذبين ﴾ (التحل : ٤٣٦)

إن الانتكاسة التي يعيشها عالمنا اليوم ، ليس لها من سبب إلا سبب واحد :

ذلك السبب هو رفض منهج الله في إدارة الحياة ، فتحقق الوعيد الذي وضعه الله أمام الإنسانية منذ فجر وجودها على الأرض في زمن لا يعلمه إلا الله :

\* رفض كُلّي في بعض البيئات الإنسانية ، ورفض بعْضي في بيئات أخرى ، إلا من عصم النّف، وقليل ما هم .

وهذا الرفض ب نوعيه قلب لنظام الحكم الإلهي الكوني و خيانة عظمى للأمانة التي حملها الإنسان الظلوم الجهول ﴿إنا عرضنا الأمانة على السموات والأرض والجبال فأبَيَنَ أن يحملنها ، وأشفقنا منها وحملها الإنسان إنه كان ظلومًا جهولا﴾ (الحزاب : ٧٢) .

وقلب نظام الحكم هذا ، و خيانة الأمانة العظمى تلك ، هما السبب في الشقاء الذي تعانيه الإنسانية الآن ، فنفذ الله فيهم وعيده ، وأحل بهم كوارثه ، وأجرى فيهم بعض سنته حتى اتسع الخرق على الواقع ، وبات الخليم حيران ؟ .

إن البلايا الطامة ، والصراعات الدامية ، والإرهاب المدمر ما هي  
إلا عقاب من الله على ترد الإنسان ، وأعراضه عن هدى الله ،  
وتلك سنة الله في خلقه :

﴿فَلَمَّا هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَنْ يَعْذِّبَكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ ، أَوْ  
مِّنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ ، أَوْ يَلْبِسَكُمْ شَيْئًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ ..﴾

«الأنعام : ٦٥»

العالم اليوم يُصبح ويُمسى في رذيلتين فاتلتين : فساد في الأرض  
وسفك دماء ، تماماً كما قالت الملائكة لربها حين قال لهم :

﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ، قَالُوا : اجْعَلْ فِيهَا  
مِنْ يُقْسِدُ فِيهَا وَيُسْفِكُ الدَّمَاءَ ..﴾ «البقرة : ٣٠»

والسؤال الآن : هل للخروج من هذه المأسى من سبيل ؟ .

والجواب : نعم . ولكن به وكيف يكون هذا المخرج ؟ .

هذه هي مشكلة ، مشكلة الوجود الإنساني كله ، فما هو حلها  
يا ترى ؟

يتلخص حل المشكلة في الوصول إلى «صيغة وفاق عالمي» يحكم حياة الأفراد والشعوب والأمم ، صيغة وفاق تقضى على التوتر والقلق ، وتسوس حياة الإنسانية على ما فيها من وحدة وتنوع ، وتطرح الحد الأدنى لتعايش سلمي عالمي لا سيد فيه ولا مسود ، ولا ظالم ولا مظلوم . صيغة وفاق تصنع من الوجود الإنساني وحدة إنسانية ، وتوجه البشرية كلها إلى التألف والسعى الدءوب لما فيه خير الجميع في هذه الحياة الدنيا ، مرحلة الفصل بين اتباع كل عقيدة أو آيديولوجية إلى من يملك أهلية الفصل فيها ، وهو الله قي يوم السموات والأرض صيغة وفاق إنسانى عالمى تتزعز أصابع الديناميت من قلوب البشر ، وتقضى على أسباب الفتنة ، وتهنىء للإنسان أفراداً وجماعات فرص الانسجام في رحلة الحياة الدنيا :

هذه الصيغة لم تجدها الإنسانية - ولن تجدها - إلا في الإسلام ، الرسالة الخاتمة ، لم تجدها ولن تجدها في اليهودية التي حرفها اتباعها ، فصارت نزعة عنصرية ترى غير اليهود عبيداً أو إماءً لليهود . ولم تجدها ولن تجدها في النصرانية ؛ لأن النصرانية مع ما أصابها

من آفات ليس لديها منهج لريادة الحياة ، فهي نزعة روحية تدعى إلى « الملكوت الأعلى » ولكن بمنهج غامض ومعروج ولم تجدها ولن تجدها في النظام الشيعي ؛ لأنه نظام هو في نفسه بدعة وضلالة ، يقتل أجمل ما في الإنسان من معانٍ الإنسانية ، ثم تدعى الإنسان لأن يكون حيواناً أعمى مسوخ التكوير ، لا ماضٍ له ولا مستقبل . بل لحظة حاضرة يأكل فيها كما تأكل الأنعام ، بل هو أصل .

ولم تجدها ولن تجدها في النظم الرأسمالية ؛ لأن النظام الرأسمالي أغفل كل الجوانب السامية في الإنسان ، ولم يهتم إلا بخلق أصنام هم أصحاب رءوس الأموال ، وعيدهم من عداهم من عامة الناس .

ولم تجدها ولن تجدها في نظام « هيئة الأمم » ومؤسساتها لأن « هيئة الأمم » مع ما لها من حسناوات فإن سيئاتها المتعددة أضعاف ما لها من حسناوات . فما أكثر ما كالت بكيلين ، وما أكثر ما نصرت الباطل وهزمت الحق . ولقد أحسن الأستاذ محمد حسين هيكل حين شخص مساوى هيئة الأمم في واحدة من « بصرحياته » فقال :

\* إذا كانت المشكلة المعروضة على هيئة الأمم بين دولتين كبرى وصغرى ، ضاعت الدولة الصغرى ١ .

\* وإذا كانت المشكلة بين دولتين صغيرتين ضاعت المشكلة ١١ .

\* وإذا كانت المشكلة بين دولتين كبريتين ضاعت الأمم المتحدة ١١١

لذلك فالإسلام - والإسلام وحده - هو الذي يملك « صيغة الوفاق الإنساني العالمي » يملكونها منهجاً ، ويعملونها سيرة وتاريخاً وفي الصفحات التالية طرح موجز وأمين لصيغة الوفاق الإنساني العالمي ، كما تضمنها الإسلام ، الرسالة الخاتمة للإنسانية جمِيعاً ، إذا أرادت الإنسانية أن تحيا حياة آمن وسلام .

المؤلف عفا الله عنه

مكة المكرمة في ٢٨ جمادى الآخر ١٤١٦هـ

الموافق ٢١/نوفمبر ١٩٩٥م

**بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**  
**مِبَادَئُ التَّعَايُشِ السَّلَمِيِّ الْعَالَمِيِّ**  
**فِي الإِسْلَامِ**

هذه الدراسة الموجزة تهدف إلى تقرير حقيقةتين عظيمتين متصلتين  
باليقظة : **بالإسلام :**

- \* الأولى : النفي القاطع لاتهام الإسلام بالإرهاب والعنف .
- \* والثانية : رحابة صدر الإسلام واحتوائه على مبادئ قوية للتعايش السلمي العالمي لجميع الشعوب مهما اختلفت انتتماءاتهم الدينية والطائفية والأيدلوجية والثقافية والعرقية . وأن الإسلام هو النظام العالمي الوحديد الذي يحتوى على تشريعات يمكن أن يعيش العالم في ظلها في سلام ووئام ولو في شبر واحد من الأرض ، يهوداً ونصارياً ومسلمين بل ، وملحدين ، إذا رضخوا لترجيحات الإسلام مع بقائهم على عقائدهم ، دون أن يضيق الإسلام ذرعاً بأحد منهم . وهذا مالاً وجود له في أي نظام آخر على وجه الأرض .

وقد يبدو للقارئ أننا متعصبون للإسلام ، أو مبالغون في وصفه ، ومع هذا فإننا واثقون - كل الثقة - بأن القارئ سيقتصر كل الاقتناع بصححة ما نقول إذا قرأ ما سنورده من أدلة وبراهين بروح الإنصاف والموضوعية

وسيلنا في معالجة هذه القضايا ستكون من خلال الحديث الموجز عن الحقائق الآتية :

- \* منهاج الدعوة في الإسلام .
- \* مشروعية القتال وضوابطه في الإسلام .
- \* علاقة المسلمين بغيرهم من الأمم والشعوب غير المسلمة .
- \* نماذج تطبيقية من تاريخ الإسلام ...
- \* حرية الاعتقاد في الإسلام .
- \* كيف هي الإسلام للبشرية أسس التعايش السلمي .
- \* خاتمة .

## منهج الدعوة في الإسلام

القرآن الكريم هو المصدر الأول للتشريع والتوجيه في الإسلام ، ثم الحديث النبوى الصحيح السند والمتن وفهُمُ الإسلام ، ومعرفة أحكامه وتوجيهاته يتوقفاً عليهما وحدهما ، والحديث النبوى تابع للكتاب العزيز ، يفصل ما فيه من إجمال ، ويشرح ما يحتاج إلى بيان من أحكامه وتوجيهاته ، ويقرر كثيراً مما جاء فيه ، وهذه هي صلة الحديث النبوى بالكتاب العزيز ، وهذا ما أجمع عليه علماء الأمة من أصوليين وفقهاء وغيرهم<sup>(١)</sup> .

ومنهج الدعوة في الإسلام ، كما جاء في القرآن الكريم يقوم على التبليغ والتوضيح في إطارين سلميين ، ورداً في قوله تعالى : «أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ . . . .» ( والنحل : ١٢٥ ) . فمهمة الرسول ﷺ ، ومهمة الدعاة من بعده تقف عند هذا الحد ، لا تتجاوزه إلى القهر والإكراه ، وفرض الرأي بالقوة .

---

(١) كان الإمام الشافعى أول من أشار إلى هذه الصلة ، ثم تابعه العلماء من بعده .

وفي آيات أخرى يحصر الإسلام الدور الذي ينبغي أن تقتصر عليه الدعوة النبوية في « مجرد البلاغ » أما حساب العباد فهو على الله وحده . ومن تلك الآيات ما يأتي :

﴿فَإِنْ تُولُوا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ﴾ «آل عمران : ٢٠» .

﴿فَإِنْ تُولِّتُمْ فَاعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾ «المائدة : ٩٢» .

﴿وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾ «النور : ٥٤» .

﴿فَإِنْ اعْرَضُوا فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِظًا ، إِنْ عَلَيْكَ إِلَّا الْبَلَاغُ﴾  
«الشورى : ٤» .

﴿فَإِنْ تُولِّتُمْ فَإِنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾ «التغابن : ١٢» .

﴿فَإِنْ تُولُوا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾ «التحل : ٨٢» .

﴿فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَعَلَيْنَا الْحِسَابُ﴾ «الرعد : ٤٠» .

تقرر هذه الآيات جميعاً - ولها نظائر - أن مهمة الرسول ﷺ هي البلاغ ، وأن الله لم يكلفه بغير هذا في سبيل الدعوة إليه سبحانه ،

والدعاة من بعده إلى يوم القيمة ملزمون بهذا المبدأ . فلي sis له - ولا لهم - حمل الناس بالقوه ليكونوا مؤمنين .

### \* عدم الإكراه :

وهو إطار سلمي ثالث للدعوة ورد في قوله تعالى :

﴿لا إكراه في الدين ، قد تبين الرشد من الغي . . . .﴾

﴿ابقرة : ٢٥٦﴾ .

والنبي هنا - بمعنى النهي أي لا تكرهوا أحداً في الدين<sup>(٢)</sup> .

في هذه الأطر السلمية الثلاثة تمثل دعائيم منهج الدعوة في الإسلام ، وهي - كما ترى - ليس فيها من العنف والإرهاب مثقال ذرة

### \* الود إلى الاعتدال :

قلنا إن للدعوة أطراً سلمية ثلاثة ، هي : الحكمة والوعظة الحسنة ، ونبذ الإكراه ، ولكن الرسول ﷺ كان يدفعه حرصه على

---

(٢) انظر الكشاف : ١٤ / ٤٧٨ .

حب الخير للناس إلى معاناة نفسية ومشقات ألزم بها نفسه في الحرص على دخول الناس في الإسلام ، وكان في ذلك ميل ما كلفه الله به من الاقتصار على البلاغ الواضح ، ثم ترك الناس وما يختارون من اهتداء أو ضلال .

تُرى ما هو موقف القرآن الحكيم - المصدر الأول للتشريع في الإسلام ؟ .

هل جارى الرسول على هذا الحرص ، وتلك المعاناة ؟ أم رده إلى الاعتدال والوقوف عند البلاغ الواضح ؟ كلاً ، لم يجاره ، وإنما رده إلى الأطر الثلاثة للدعوة وعاتبه عتاباً حكيمًا في بعض الم واضح على تكليف نفسه بما ليس عليه منه شيء . وقد وردت آيات حكيمة عديدة في هذا المجال شجّر منها بما يأتي :

﴿ طه . ما أنزلنا عليك القرآن لتشقى . إلا تذكرة لمن يخشى ﴾

طه : ١ - ٤٣ .

في هذه الآيات الثلاث يذكره الله بما فرضه عليه من التذكير والبلاغ الهادئ الواضح . وترك المشقة والحرص على حدوث الإيمان

في قلوب المدعىين . قوله ﴿إِلَّا تذكرةٌ لِمَن يخْشِي﴾ تبصير بلغ بمهمة الدعاء ، وفي مقدمتهم الرسول ﷺ ، إنها البلاغ الهادئ الواضح وكفى . ومنها قوله تعالى :

﴿أَفَمَن زَيَّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَنًا ، فَإِنَّ اللَّهَ يَضْلِلُ مَن يَشَاءُ ، وَيَهْدِي مَن يَشَاءُ ، فَلَا تَذَهَّبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسَرَاتٍ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾ (فاطر : ۸۸) .

تذَكَّرُ هذه الآية صاحب الدعوة ﷺ بحقيقة عظمى ، هي أن الإصلاح والهداية بيد الله ، وليس للدعوة مشاركة فيما ، وذلك ليريح صاحب الدعوة من العناء النفسي الذي يمارسه من جراء المعرضين عن الدعوة ، بل وينهاء صراحة عنه ﴿فَلَا تَذَهَّبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسَرَاتٍ﴾ فالله رقيب عليهم ، ممحص لأعمالهم ، ومن نجا منهم في الدنيا فلن ينجو أبداً في الآخرة .

وفي سبيل اقناع الرسول بالوقوف عند « مجرد التبليغ » يضع الله أمامه الحقيقة مرة أخرى فيقول :

﴿إِن تُحْرِصَ عَلَى هُدَاهِمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَن يُضْلِلُ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَصِيرٍ﴾

ناصرين» (النحل : ٣٧) .

ويقول : «إنك لا تهدي من أحببت ولكن الله يهدي من يشاء»  
«القصص : ٥٦» .

ويقول : «ليس عليك هداهم ، ولكن الله يهدي من يشاء»  
«البقرة : ٢٧٢» .

كل هذه الآيات - ولها مثيلات - تقرر لصاحب الدعوة حقيقة  
واحدة ، هي :

أن حرصه على هداية الناس ، ومارسة المشاق الشديدة في  
دعوتهم إلى الإيمان ، لن يعني عنه ولا عنهم شيئاً إذا أراد الله - عقاباً  
لهم - عدم هدايتهم ، والهدف المرجو من هذا البيان أن يريح الداعية  
نفسه ، ويكتفى بالبلاغ الهدائى الواضح . فالدعاة لا يلامون على بقاء  
الضال ضالاً ، والكافر كافراً ، وإنما يلامون إذا قصرّوا في البلاغ  
الواضح المبين .

وفي ختام الحديث عن منهج الدعوة في الإسلام يحسن بنا  
الإشارة إلى الآيتين الكرمتين الآيتين لما لها من صلة وثيقة بمنهج

الدعوة السلمية في الإسلام :

أولاً هما قوله تعالى :

﴿وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ : فَمَنْ شاءَ فَلْيَؤْمِنْ ، وَمَنْ شاءَ فَلْيَكْفُرْ إِنَّا  
اعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَارًا أَحاطَ بِهِمْ سَرَادِقَهَا ، وَإِنْ يَسْتَغْيِثُوا يَغْاثُوا بِمَا كَانُوا  
يَشْوِي الْوِجْهَ ، بَشَّ الشَّرَابَ وَسَاعَتْ مُرْتَفِقًا﴾ «الكافر» : ٢٩ .

وأوضح من هذه الآية أن الرسول ﷺ وكذلك الدعوة من بعده -  
إنما عليهم قول الحق فحسب بلا إكراه ثم يتركون الناس وما يختارون  
مع الوعيد الشديد لمن أعرض ونأى .

أما ثانيةهما فقوله تعالى لصاحب الدعوة ﷺ :

﴿وَإِنْ كَانَ كَبِيرًا عَلَيْكَ إِعْرَاضُهُمْ ، فَإِنْ أَسْتَطَعْتُ أَنْ تَتَبَغِيَّ نَفْقَا فِي  
الْأَرْضِ ، أَوْ سَلِمًا فِي السَّمَاوَاتِ فَتَأْتِيهِمْ بِآيَةً ، وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ بِلِجْمِعِهِمْ عَلَى  
الْهُدَى فَلَا تَكُونُنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ «الأنعام» : ٣٥ .

أي : إذا ثقل عليك إعراضهم عن الإيمان ، وأملأ علىك  
حرصك على إسلامهم أنك قادر على إحداث الإيمان في قلوبهم

فتحت الأرض وفوقك السماء فاحضر في الأرض عن آية تقنهم أو  
أهبطها عليهم من السماء ؟

وفي هنا تيش من الله لصاحب الدعوة من هداية من لم يرد  
الله هدايته عقاباً له على عدم اختياره للإيمان ، وأن من ظنَّ أنه قادر  
على صنع الإيمان في قلوب المعرضين فهو جاهل بسنة الله في عباده .  
قال العلامة أبو السعود في قوله تعالى «فلا تكونن من الجاهلين» :

«نهى رسول الله ﷺ عما كان عليه من الحرص الشديد على  
إسلامهم ، والميل إلى إثبات ما يقترحونه من الآيات طمعاً في  
إيائهم »<sup>(٢)</sup> .

ما قدمناه من آيات في بيان منهج الدعوة في الإسلام إنما هي أدلة  
قطعية الشبه والدلالة ، وهي أدلة متواترة يعصب بعضها بعضًا فلا تدع  
 مجالاً للريب فـ أن منهج الدعوة في الإسلام منهج سلمي هو أبعد ما  
يكون عن العنف والإرهاب والإكراه ، فالدعوة عليهم البلاغ المبين ،  
والله هو المختص بالحساب ، وليس بعد ذلك اعتدال أو رحمة ،

---

(٢) إرشاد العقل السليم ١٢٩/٢٤ .

ومحاولة، بعض خصوم الإسلام وقولهم إنه دين إرهابي دموي يضيق بمخالفيه ذرعاً ، ولا يرى لهم إلا القتل إنما هو دعوى فارغة وافتراء شنيع عليه عليهم الحقد والحسد ، ثم الشيطان والذي قدمناه من أدلة كاف في اثبات حقيقة منهج الدعوة في الإسلام ، علماً بأننا لم نذكر كل ما لدينا من أدلة وبراهين ، تونخياً للإيجاز .

## **محاورات القرآن الحكيم لخالفن الإسلام**

ما أكثر ما حاور القرآن الحكيم خصوم الدعوة ، ومحاوراته لهم كانت تطبيقاً عملياً أميناً لحقيقة منهج الدعوة الذي أوجزنا الحديث عن خصائصه فيما تقدم ، وهنا نسوق نماذج سريعة من محاورات القرآن لثلاث فرق أو طوائف ناصبت الإسلام العداء ، وهي :

١ - مشركون العرب وملحدوهم .

٢ - اليهود المغضوب عليهم .

٣ - النصارى الضالون .

## **كيف حاور القرآن مشركي العرب وملحديهم**

من القضايا الكبرى التي حاور القرآن حولها مشركي العرب قضيتان بارزتان :

\* أحدهما : قضية الإشراك بالله سبحانه عما يقولون .

\* والثانية : إنكار البعث ، ونكثي بالحديث عنهم تمثيلاً للموقف الإنقاعي السلمي الذي وقفه الإسلام تجاههما .

## \* قضية الإشراك :

الذين اشركوا بالله من العرب لم ينكروا وجود الله بل انحصر كفرهم بنسبة الشركاء إليه من الأصنام والأوثان . ولما كان الإسلام لا يفرض نفسه على الناس بقوة السلاح ، نحا إلى بيان بطلان دعوى الإشراك في أساليب واعظة ، حكيمه ، مقتنة ، سلمية هادئة يصور القرآن دعواهم فيقول :

﴿أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالصُ ، وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أُولَئِكَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيَقْرِبُونَا إِلَى اللَّهِ رَبِّنَا . . .﴾ ( الزمر : ٣ )

فهم ييررون عبادتهم للأصنام معتقدين أن الوهيتها ليكونوا شفعاء لهم عند الله فيحظوا بشفاعتهم بالقرب من الله ! ولما جاء الإسلام بالتوحيد الخالص لله ذاته وصفات وأفعالاً استغربوا ودهشوا ، وصور القرآن الأمين موقفهم هذا فقال :

﴿وَعَجِبُوا أَنْ جَاءَهُمْ مُنذِرٌ مِّنْهُمْ ، وَقَالَ الْكَافِرُونَ هَذَا سَاحِرٌ كَذَابٌ . أَجْعَلَ الْإِلَهَ إِلَهًا وَاحِدًا إِنْ هَذَا لَشَيْءٌ عَجَابٌ﴾ ( ص : ٤ ، ٥ )

لم يواجه الإسلام هذه الدعوى بقوة السلاح ، وإنما حاور مدعيها

بما يكشف لهم عن بطلانها عقلاً وواقعاً ، حاورهم بالحججة القاطعة ، والدليل المفحى ، والبرهان القوي ضرب لهم مثلاً من أنفسهم يُنَيَّن في نفي أن يكون له شريك فقال سبحانه :

﴿ ضرب لكم مثلاً من أنفسكم ، هل لكم ما ملكت أيمانكم من شركاء في ما رزقناكم ، فأنتم فيه سواء . تخافونهم كخيفتكم أنفسكم كذلك نفصل الآيات لقوم يعقلون ﴾ (الروم : ٤٢٨) .

هؤلاء المشركون الذين ضرب الله لهم هذا المثل كان لهم عبيد وإماء ، يسخرونهم في خدمتهم ، ثم لا يقيمون لهم وزناً في شئونهم الخاصة ، ومنها التصرف في الأموال ، فيسألهم القرآن : هل يرجعون في تصرفاتهم المالية إلى إذن ملوكهم ؟ وهل يخشون غضبهم إذا تصرفوا فيها بغير علمهم كما يخشى الاحرار الإقرار بعضهم بعضاً إذا انفرد أحد الشركاء بتصرف لم يأذن فيه شريكه ؟ .

**يقول جار الله الزمخشري في شرح هذا المثل :**

«هل ترضون لأنفسكم وعبيدكم أمثالكم بشر .. أن يشاركون بعضهم فيما رزقناكم من الأموال وغيرها ، تكونون أنتم وهم فيه

على السواء من غير تفضيلة بين حِرْ وعبد ، تهابون أن تستبدوا بتصرف دونهم ... كما يهاب بعضكم بعضاً من الأحرار ؟ فإذا لم ترضوا بذلك لأنفسكم فكيف ترضون لرب الأرباب ومالك الأحرار والعبيد أن تجعلوا بعض عبده له شركاء <sup>(٤)</sup> .

هذا المثل المضروب لنفي الشرك مع الله ، مادته مستمدّة من واقع الحياة المحسوسة ، وبرهان عقلي حكيم ، لذلك كانت فاصلة الآية «يُعْلَمُون» ومؤدي هذا المثل هو «الاقناع» وإن عاند المعاندون .

ومرة أخرى يواجهه القرآن دعوى الشرك ببرهان قاطع لكل شبهة ، مزيل لكل ريب ، مفحم لكل مكابر ، إنه قوله تعالى : «قل أرأيتم شرككم الذين تدعون من دون الله ؟ أروني ماذا خلقوا من الأرض ؟ أم لهم شرك في السموات ؟ أم أتيناهم كتاباً فهم على يسنه ؟ بل إن يعد الظالمون بعضهم بعضاً إلا غروراً» (فاطر : ٤٠) .

ثم قوله تعالى :

«قل أرأيتم ما تدعون من دون الله ؟ أروني ماذا خلقوا من

---

(٤) الكشاف (٢ / ٢٢١) .

الأرض ؟ أم لهم شرك في السموات ؟ اثنتيني بكتاب من قبل هذا ،  
أو أثارة من علم إن كتم صادقين ) «الاحقاف : ٤» .

هاتان الآياتان وضعنا المشركين في مأزق يستحمل الخروج منه ،  
وسدّتا أمامهم كل النواخذة ، فهم لن يستطيعوا أن يحددوا جزءاً من  
الأرض خلقه شر��اؤهم ، ولن يستطيعوا أن يثبتوا لهم شركة مع الله  
في السماء ، وليس لديهم كتاب صادق يدل على ذلك الخلق ولا على  
تلك المشاركة ، ولا يملكون مثقال ذرة من علم على صحة  
مدعياتهم . بين الله لهم ذلك ثم تركهم إلى أنفسهم لا يلوون على  
شيء سوى الخيبة والإفحام ، دون أن يُحمل عليهم سلاح ، أو تسأل  
لهم قطرة دم واحدة .

### • دليل كوني على نفي الشرك •

ثم يطرح القرآن الحكيم أمام المشركين دليلاً كونياً عظيماً على نفي  
أن يكون مع الله آلة أخرى ، واحد أو اثنان أو أكثر . دليل يقرره  
كل عقل ، ويؤمن به كل قلب ، ويعتلى به كل وجдан :

﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلَهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا . . . .﴾ «الأنبياء : ٢٣» .

إن هذا الكون منذ خلقه الله يسير في نظام محكم بديع سمواتٍ ، وأرضاً ، وفضاءً ، وأناساً ، وحيواناتٍ ، ونباتاتٍ ، ومحيطاتٍ ، وبحاراً ، وأنهاراً ، وشمساً ، وقمراً ، ونجوماً .

هذا النظام البديع المحكم يسير وفق إرادة الله وقدرته وعلمه وتدبره ، وهو أكبر دليل على وحدانية الله وتفرده بالجلال والكمال والجمال ، ولو كان مع الله آلهة أخرى أو حتى إله واحد لفسدت السموات والأرض ، ولكنهما لم ولن تفسدا لأن مدعهما وماليكتهما إله واحد ، لا شريك له ولا مثيل ولو كان معه آلهة أخرى - سبحانه -  
لتحول هذا النظام المحكم البديع إلى صراع مدمّر ، واضطراب ماحق ،  
مثال ذلك لو كان للدولة واحدة رئيسان مستريان في الدرجة في الأمر والنهي والسلطة . لاختلت ارادتها ، وتبينت مقاصدهما ، ولدار صراع عنيت ، ولحل الفزع محلّ الأمن ، والإضطراب محل الاستقرار ، والفوضى محلّ النظام ، وما أكثر الأمثلة في تاريخ البشر من النزاع على السلطة ، ووقوع المجارر الدامية ، حتى في عصتنا الحاضر . هذا هو فقه هذا البرهان الكوني العظيم .

وهذا هو ما أفصحت عنه الآية الكريمة :

﴿مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلِدٍ، وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ، إِذَا لَدَهُ كُلُّ  
إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ، وَلَعْلًا بِعِصْمِهِ عَلَى بَعْضٍ، سَبَحَانَ اللَّهِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾  
المؤمنون : ٩١ . بهذه الوضوح ، وبتلك الأدلة العقلية والواقعية  
والوجданية السلمية أبطل القرآن دعوى الشرك ، وأثبتت وحدانية الله  
بالحججة القاطعة ، والبرهان المقنع ، وترك المشركين بين أمرین لا ثالث  
لهمما :

إما الإيمان بالوحدانية التي ظهرت ظهور الشمس في السماء  
الصافية تبصرها كل عين فيكونون من السعداء في الدارين وإما البقاء  
على الشرك ، وليس لهم مصير في الآخرة إلا الخلود في السعير ﴿إِلَّا  
مَنْ تَوْلَى وَكَفَرَ، فَيَعْذِبَهُ اللَّهُ الْعَذَابُ الْأَكْبَرُ، إِنَّ إِلَيْنَا إِيَّاهُمْ،  
ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا حِسَابُهُمْ﴾ (الناشية : ٢٣ / ٤٦) .

فأين العنف والإرهاب الدموي في هذا البيان المقنع الممتع ؟ .

## \* كييف حاور القرآن منكري البعث .

ترتبط دعوى انكار البعث بالإلحاد القديم ، والإلحاد هو عدم الإيمان بالله حالًّا ومدبرًا ، والقرآن الحكيم لم يقم وزرًا في حواره للطوائف والفرق الضالة لدعوى انكار الله - إلأ ما ندر - وإهمال القرآن لهذه الدعوى إنما هو رد صامت عليها ، أي أنها لظهور فسادها ؛ ولمخالفتها لقوانين العقل وصحيح النقل ، ومسلمات الفطرة ، لا تستحق أن تعار أدنى اهتمام .

أما دعوى انكار البعث ، وهي في الواقع إنكار للمحياة الآخرة ، فقد يُبَيِّن القرآن أن مدعويها استندوا إلى شبختين لا ثالث لهما :

\* أولاهما : استحالة إعادة الحياة بعد الموت ؟ .

\* والثانية : أن الوعيد بها قد تكرر ، ولكنه لم يصدق .

والقرآن في تصديه لهذه الدعوى لم يتعرض من قريب أو بعيد للشبهة الثانية ، وإنما واجه بكل قوة الشبهة الأولى . أما الشبهة الثانية وهي قدم الوعيد بالبعث مع عدم الوفاء فقد اهملها استخفافاً بها ، وإشارة بلغة إلى حماقة القائلين بها ، والوعيد واقع لا محالة كما سيأتي .

## \* عرض شبهتي المنكرين \*

في حديث القرآن عن دعوى انكار البعث نلحظ صورتين :

\* أولاًهما : تصوير القرآن شبهة قدم الوعد أحياً .

\* والثانية : تصوير الشبهتين مفروتنين أحياً أخرى مع تقديم  
شبهة الاستبعاد لأنها الأصل . ثم يكرر القرآن مفندًا للشبهة الأصلية ،  
سالكًا مسلك الإقناع العقلي ولفت الانظار إلى آيات الله في الكون  
وضرب الأمثال الموجبة المقتعة ، الموصلة إلى الحق من أقصر طريق .  
والليك نماذج من مواجهة القرآن لهذه الدعوى الواهية .

## \* الذي فطركم أول مرة \*

﴿وقالوا : إلذا كنا عظاماً ورفاياً أئنا لم يعشون خلقاً جديداً .

قل : كونوا حجارة أو حديداً . أو خلقاً مما يكبر في صدوركم ،

فسيقولون : مَنْ يعيدهنا ؟ قل الذي فطركم أول مرة .....﴾

(الاسراء : ٤٩ ، ٤٥) .

في هذه الآيات ذكر القرآن الشبهة الأولى من شبهتي منكري

البعث ، وهي استبعاد واستحالة عودة الحياة بعد أن يصير الموتى عظاماً مفتتة ، فلم يضف صدر الإسلام بما قالوا ، ولم يأمر بإبادتهم وشن الحرب عليهم ، بل سلك معهم مسلكاً اقتصاعياً هادئاً ، وكانت مواجهة القرآن كما ترى إفحاماً حكيمًا لهم .

هم استبعدوا إعادة الحياة إلى العظام والرفات ، وكانت هذه العظام والرفات ذات حياة قبل الموت ، فإعادة الحياة إليها فيه ضرب من «العقل» لذلك فإن القرآن يقول لهم : دعو أمر العظام والرفات ، وكونوا - إن استطعتم - جماداً لا عهد له بالحياة من قبل : حجارة ، أو حديداً ، أو أي مخلوق آخر من مخلوقات الله يكون له عندكم وزن في دعوى بعث الحياة فيه لأول مرة لا للمرة الثانية .

هذه هي الخطوة الأولى في المواجهة الخامسة . وقد ترتب عليها سؤال من منكري البعث موجه إلى الرسول الذي قال لهم :

﴿إنكم مبعوثون من بعد الموت . . . .﴾ (هود : ٧) .

والسؤال هو : (من يعيدهنا) ؟ .

والجواب المفحم هو : (الذى فطركم أول مرة) .

لم يقل : الله - مثلا - بل قال : (الذى فطركم أول مرة) لأن  
في هذه العبارة : (الذى فطركم أول مرة) الدليل القاطع على نفي  
شبهة انكار البعث . فالذى خلق العباد أولاً من العدم المحسن ، قادر  
ـ عقلاً وواقعاً - على إعادة الحياة إليهم بعد الموت ، مهما تغيرت  
أوضاعهم ، وبليت أجسامهم ، ونخرت عظامهم أو صارت تراباً تذروه  
الرياح .

### • الذى أنشأها أول مرة :

وهذا دليل عقلى اقناعى فطري آخر ، دحض به القرآن شبهة  
انكار البعث ، واستحاللة إحياء الموتى مرة أخرى بعد فناء أجسادهم .

فقد جاء أحد منكري البعث إلى النبي صلی الله عليه وسلم ،  
ومعه عظام بالية ، أخذ يفتتها بيديه ويقول متحدداً : يا محمد : أترى  
أن الله يحيى هذا بعد ما قد رمّ ؟ فقال له ﷺ : «نعم ، ويدخلك جهنم»<sup>(٥)</sup> .

(٥) انظر تفاصيل الواقعة في كشاف الزمخشري : (٢ / ٣٣١).

فنزل قوله تعالى :

﴿وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِي خَلْقَهُ ، قَالَ مَنْ يَحْيِي الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ ؟ قَلْ يَحْيِيهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَةً ، وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ . الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ مِنَ الشَّجَرِ الْأَخْضَرِ نَارًا فَإِذَا أَنْتُمْ مِنْهُ تَوَقُّدُونَ . أَوْلَيْسَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِقَادِرٍ عَلَى أَنْ يَخْلُقَ مِثْلَهُمْ ؟ بَلَى ، وَهُوَ الْخَلَقُ الْعَلِيمُ﴾ (سُورَةُ الْأَنْعَمِ : ٧٨ - ٨١) .

إن منكري البعث لديهم دلائل إيمانية لائحة للنظر ، وبدهيات تغرس الحق في القلوب بكل يسر ، فالإعادة عند العقل وفي الواقع أيسر من البدء ، فلو أن انساناً ما اخترع جهازاً كهربائياً معقداً، فقام آخر بتحطيمه ، ثم قال صانعه سأصنع جهازاً مثله تماماً . فمن من مشاهديه يستبعد عليه صنع الجهاز ؟ العقل يقول : لا أحد . هذه البديهة العقلية استثمرها القرآن في تصديه لدعوى منكري البعث .

فالعباد خلقهم الله أول مرة ، ما في ذلك من ريب . فكيف يستحيل عليه إحياؤهم بعد الموت من جديد ؟ أى عقل سليم يرتاتب في هذا ؟ وأية فطرة تنفر منه ؟ إن منكري البعث بنوا دعواهم على شبهة

عقلية فجاء القرآن ونفي تلك الشبهة نفيًا عقليًّا كذلك وجلىًّا الحق لمريديه ، ليؤمن من يؤمن عن بيته ويهلل من هلك عن بيته ، وما ربك بظلام للعبيد . وفي آيات «يس» الآنفة الذكر قرن القرآن إلى هذا الدليل العقلي الواضح أدلة أخرى ، فلفت الأنظار إلى بعض آياته الكوتية ، ومنها ما هو أكبر من خلق الإنسان كخلق السموات والأرض ، وما فيهما وما بينهما من بدائع ومعجزات :

ومن الم واضح التي ذكر فيها القرآن الشبهتين معًا قوله تعالى :

﴿وقال الذين كفروا أننا كنا تراباً وأباونا أننا مخرجون .  
لقد وعدنا هذا نحن وأباونا من قبل ؛ إن هذا إلا أساطير الأولين﴾

«المل : ٦٧ - ٦٨»

ونلحظ أن القرآن - هنا - لم يتصد مباشرة للرد على كلتا الشبهتين أما الأولى فاعتماداً على دحضها في مواضع أخرى منه ذكرنا آنفًا بعضها ، وأما الثانية - قدم الوعد بها مع عدم الوفاء - فلم يعرها القرآن اهتمامًا قط ، لأنها شبهة هزلية ، فالله - سبحانه - حين قرر مرات قضيةبعث بعد الموت ، لم يقل إنه كلما مات جيل يتلوه

بعث ، بل البعث سيكون مرة واحدة لجميع الأجيال يوم يقوم الناس  
لرب العالمين . فمن الحمق والطيش أن يتخذ منكرو البعث تأثير وقوعه  
دليلًا على استحالته ، وربما كان قوله تعالى :

﴿قُلْ إِنَّ الْأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ . لِمَجْمُوعِنَا إِلَى مِيقَاتٍ يَوْمَ مَعْلُومٍ﴾  
«الواقعة : ٤٩ - ٥٠» . ربما كان هذا ردًا غير مباشر على شبهة قدم الوعد  
بالبعث مع عدم وقوعه عاجلاً .

#### • خطاب عام :

وفي تقرير واقعة البعث ، يتوجه القرآن إلى البشرية كلها ،  
ويخاطبهم خطاباً عاماً بعد مخاطبة منكريه ، ويوضع بين أنظارهم دلائل  
لائحة وبراهين ناطقة ، وصوراً حية من عجائب قدرة الله الفاتحة  
تبعل الحياة الآخرة ، وليس البعث وحده ، حقيقة ماثلة للعيان ، لا  
وعدًا عارياً من ضمانات حصوله ، وفي ذلك يقول العلي القدير :  
﴿فَإِنَّا أَيُّهَا النَّاسَ إِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّنَ الْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّنْ تَرَابٍ ،  
ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ، ثُمَّ مِنْ عُلْقَةٍ ، ثُمَّ مِنْ مُضْبَغَةٍ مُخْلَقَةٍ وَغَيْرُ مُخْلَقَةٍ -  
لَنَبْيِنَ لَكُمْ - وَنَقْرَرَ فِي الْأَرْحَامِ مَا نَشَاءُ إِلَى أَجْلٍ مَسْمُىٌّ ، ثُمَّ نَخْرُجُكُمْ

طفلًا ، ثم لتبلغوا أشدكم ، ومنكم من يتوفى ، ومنكم من يرد إلى أرذل العمر لكيلا يعلم من بعد علم شيئاً . وترى الأرض هامدة ، فإذا أنزلنا عليها الماء اهتزت ورمت ، وأنبت من كل زوج بهيج . ذلك بان ربك هو الحق وأنه يحيي الموتى ، وأنه على كل شيء قادر ، وأن الساعة آتية لا ريب فيها ، وأن الله يبعث من في القبور» (الحج ٥ - ٧)

فقد عرضت الآيات عناصر تكوين الإنسان في ظهر أبيه ، وفي رحم أمه ، والمراحل التي تمر بها الأجنة في بطون الأمهات . تم مراحل النشأة من يوم الولادة إلى يوم الوفاة ، وحدود الموت بشكل مختلف من شخص إلى شخص ، فمن يموت قبل الشيخوخة ، ومن يموت بعد الشيخوخة حتى يفقد ذاكرته .

وهذه التصرفات الألهية لا تغيب عن أحد من الناس ، فهي حقائق ملموسة ، وصور حية متحركة ، يحس بها الإنسان في نفسه ، ويحس بها في غيره .

وعملية الخلق غير المسبوق بوجود حياة دائمة مستمرة في كل

يُوْمٌ ، وَفِي كُلِّ لَحْظَةٍ ، فِي الْكَائِنَاتِ الْحَيَّةِ جَمِيعًا . فَالْأَرْضُ تَرَاها  
جَرَادَاءٌ قَاحِلَةٌ ، فَإِذَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتِ ذَرَاتُهَا ، وَرِبَا  
حَجْمَهَا ، ثُمَّ أَنْبَتَ مَا شَاءَ اللَّهُ لَهَا أَنْ تَبْتَ منْ كُلِّ صِنْفٍ فِيهِ بِهْجَةٌ  
الْحَيَاةِ وَغَضَارَتِهَا يُسْرُ النَّاظِرِينَ . وَهَذَا كُلُّهُ خَلْقٌ جَدِيدٌ لِلَّهِ - سَبَّحَانَهُ - .  
وَالْبَعْثُ مَرْحَلَةٌ خَاصَّةٌ مِنْ مَرَاحِلِ الْخَلْقِ الَّذِي نَحْسَهُ وَنَشَاهِدُهُ فِي  
كُلِّ لَحْظَةٍ فَكَيْفَ يَصْبُحُ فِي عَقْلِ عَاقِلٍ ، أَوْ تَقْدِيرُ حَكِيمٍ أَنْ إِعَادَةِ  
الْحَيَاةِ إِلَى الْمَوْتَى مُسْتَحِيلٌ عَلَى اللَّهِ ؟ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ،  
وَبِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ . إِنَّ الْغَبَاءَ وَحْدَهُ أَوْ هُوَ مَعَ الْجَهْلِ هُوَ دِيَدْنَ مُنْكَرِيٍّ  
الْبَعْثُ الْعُمِيُّ الصَّمُ الْبَكْمُ .

وَيَتَعَقَّبُ الْقُرْآنُ كُلَّ مَا يُكَنِّ أَنْ يَكُونَ عَانِقًا فِي طَرِيقِ الإِيمَانِ  
بِالْبَعْثِ ، فَيُزِيلُهُ مِنِ الرُّوْهِمِ ، فَقَدْ يَهْجُسُ الشَّيْطَانُ وَيَقُولُ لِلْمُؤْمِنِ  
وَلِغَيْرِ الْمُؤْمِنِ :

إِنَّ الْخَلْقَ الْأَوَّلَ لِلنَّاسِ لَا يَصْحُ دَلِيلًا عَلَى امْكَانِيَّةِ الْخَلْقِ الْآخِرِ  
- الْبَعْثُ - لَاَنَّ اللَّهَ خَلَقَ النَّاسَ فِي الْبَدْءِ فَرَادِيًّا ، وَعَلَى مَهْلٍ . أَمَا  
الْبَعْثُ فَهُوَ ادْعَاءٌ خَلْقَهُمْ كُلَّهُمْ مِنْ لَدْنِ آدَمَ دَفْعَةً وَاحِدَةً وَيَغْيِرُ مَهْلًَ ،  
فَكَيْفَ يَصْحُ قِيَاسُ الْخَلْقِ الثَّانِي - الْبَعْثُ - عَلَى الْخَلْقِ الْأَوَّلِ .

هَذِهِ شَبَهَةٌ وَارِدَةٌ فِي وَسُوْسَةِ الشَّيْطَانِ لِيُعَكِّرَ عَلَى الْمُؤْمِنِ صِفَاتِ

إيمانه ، وثبت الكافر على كفره . فما هو موقف القرآن منها ؟ .

### \* **الدحض والابطال :**

لقد دحض القرآن هذه الشبهة - بشقيها - وأبطلها بقوة . دحض الشق الأول ، وهو كثرة الخلق في البعث فقال :

﴿لَمَا خَلَقْنَاكُمْ لَا يَعْشُكُمْ إِلَّا كَنْفُسًا وَاحِدَةً إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بِصَوْرِي﴾  
﴿سَبَا : ٢٨﴾ . ودحض وأبطل الشق الثاني من الشبهة ، وهو سرعة البعث فقال :

﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَن نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ «النحل : ٤٠»  
وقد جاءت هذه الآية ردًا على قولهم : ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهَدَ أَيْمَانِهِمْ :  
لَا يَبْعِثُ اللَّهُ مِنْ يَمُوتُ﴾ «النحل : ٤٣» .

ما تقدم من تصدى القرآن للدعوى منكري البعث ذكرناه تمثيلاً لا استقصاء لأن في القرآن صوراً أخرى كثيرة تتصدى لهذه الدعوى لم نذكرها توخيًا للإيجاز :

### \* **والخلاصة في سطور :**

إن منكري البعث رأوا في التسليم به استحالة عقلية لأن من الممتنع - عندهم - عودة الحياة بعد الموت مع فناء الأجسام وصيرورتها .

عظاماً وتراباً .

أما القرآن فبالتأمل فيما ذكرناه وما لم نذكره من الآيات نخرج  
بحقيقتين عظيمتين :

\* الأولى : فمن حيث حكم العقل أثبت القرآن - بكل وضوح  
وقوة - أن البعث ممكن عقلاً وليس مستحيلاً كما توهם منكروه .

\* الثانية : من حيث حكم الشرع أثبت القرآن أن البعث  
واجب الوجود ، لورود الخبر الشرعي الصادق به على سبيل التواتر  
القطعي الثبوت والدلالة معاً .

أما عن صلة موقف القرآن من دعوى انكار البعث - ومن قبلها  
دعوى الاشتراك بمبادئ التعايش السلمي العالمي في الإسلام ، فإن  
القرآن في تصديه لهاتين القضايتين ، وهما أخطر قضايا الكفر ، كان  
سلاحه فيهما هو المحاجة وتبصير الناس بالحق وبالحكمة والوعظة  
الحسنة . لم يحمل عليهم شيئاً ولا رمحاً ، ولم يُسلِّل لهم قطرة دم  
واحدة .

## **كيف حاور القرآن أهل الكتاب**

أهل الكتاب هم اليهود والنصارى ، وسموا أهل «الكتاب» لأنهم هم الأوّلون من جادلهم القرآن وحاورهم الذين يملكون كتاباً متزلاً إليهم على السنة رسليهم :

- \* اليهود كتابهم التوراة المترلية على موسى عليه عليه السلام .
- \* والنصارى كتابهم الإنجيل المترل عيسى ، عليه السلام<sup>(٦)</sup> والقضايا التي واجهها القرآن مع أهل الكتاب متعددة منها :
  - \* ادعاء كل منهما أن إبراهيم عليه السلام كان يهودياً أو نصراوياً .
  - \* ادعاء كل منهما أنهم أبناء الله وأحباؤه .
  - \* ادعاء كل منهما أن الهوى محصور في اليهود أو النصارى .
  - \* ادعاء كل منهما أن لله - سبحانه - ولذا هو معه شريك ١٩ .  
هذا ، وليس بمستطاع لنا - هنا - الآن بيان موقف الإسلام الاقناعي السلمي من كل هذه القضايا ، فلنكتف بالثنتين منهما ، أولاهما :

---

(٦) عيسى عليه السلام من آباء بنى إسرائيل ، والإنجيل في الأصل من الكتب التي خطّبَت بنى إسرائيل ، ولما رفض اليهود عيسى وإنجيله ثُبِّت الإنجيل للنصارى الذين قبلوا دعوة عيسى عليه السلام على نحو ما .

## • أدعاؤهم يهودية الخليل أو نصرانيته .

اليهود ادعوا أن إبراهيم كان يهودياً ، والنصارى ادعوا أن إبراهيم كان ناصريّاً ، فكلّ منهما ينفي ادعاء الآخر ويتارعه فيه . واستمرّ ادعاؤهم إلى عصر نزول القرآن .

وقد دخل الإسلام طرفاً ثالثاً في النزاع بعد أن كان النزاع محصوراً بين اليهود والنصارى . فبم وكيف حسم القرآن - عقلياً وتقليلياً - هذه القضية ؟ هل حسمها بالعنف والإرهاب يصبه صباً على اليهود والنصارى ؟ أم حسمه بالدليل المفحّم ؟ والبرهان المقنع ؟ ومن الأنسب أن نذكر الآيات القرآنية التي تعرضت لهذه القضية أولاً ، ثم نستخرج ما فيها من حسم وحسن بيان :

قال سبحانه : **﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَحْاجُونَ فِي إِبْرَاهِيمِ ، وَمَا أَنْزَلْتُ التُّورَةَ وَالْإِنْجِيلَ إِلَّا مِنْ بَعْدِهِ ؟ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ؟ هَا أَنْتُمْ هُؤُلَاءِ حَاجِجُوكُمْ فِيمَا لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ ، فَلِمَ تَحْاجُونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ . مَا كَانَ إِبْرَاهِيمَ يَهُودِيًّا وَلَا نَصَارَيِّا ، وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ . إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ**

يابراهم للذين اتبعوه ، وهذا النبي ، والذين آمنوا . والله ولي المؤمنين ﴿ ﴾آل عمران : ٦٨ - ٦٥ .

بدأ الحوار باستفهام انكاري لمحاجة اليهود والنصارى في ادعاء كل منهما أن إبراهيم منهم دون غيرهم . انكر عليهم القرآن المحاجة حول هذه الدعوى .

وفي الخطوة الثانية نسف دعوى كل منهما نسفاً بدليل تاريخي عقلي لا يماري فيه أي فريق ، لا اليهود ولا النصارى .

فتوراة اليهود نزلت بعد عهد إبراهيم عليه السلام وإنجيل النصارى نزل بعد عهد إبراهيم وبعد التوراة ، والتوراة أصل اليهودية ، والإنجيل أصل النصرانية فهل من المعقول والمقبول أن يدعي اليهود أن إبراهيم كان يهودياً قبل أن تعرف اليهودية في الوجود ؟ .

وهل من المعقول والمقبول أن يدعي النصارى مثل دعوى اليهود ، ولم تُعرف النصرانية إلا في زمن متاخر جداً عن حياة إبراهيم عليه السلام . هل يولد الإنسان قبل أبيه ؟ .

وفي الخطوة الثالثة يتوجه خطاب القرآن قاتلاً  
للفريقين :

(أفلا تعقلون) حثهم على الاحتكام إلى العقل ؛ لأن دعوهما  
هاته باطلة في حكم العقل .

وفي الخطوة الرابعة يجمع القرآن في خطابهم بين الاقرار  
والإنكار اتصافاً وتحذيراً .

\* الاقرار في (ها أنتم هؤلاء حاججتم فيما لكم به علم) .

\* والإنكار في (فَلِمَ تَحاجُّونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ) ؟ .

واليهود والنصارى يعرفون جيداً ماذا يريد القرآن بما لهم به علم  
، وما ليس لهم به علم .

وهذا فن حكيم من فنون المناظرة والجدل ، وهو انصاف الخصم  
فيما هو فيه على صواب ، ولفت نظره إلى ما يقابل ذلك الصواب من  
خطأ .

إن تطريدة الحجاج مع الخصم ، وإلإنة الحديث معه مدعاة

لاستلال عناده و مكابرته ، و اغراء على الاذعان بقبول الحق ، وهذا ما فعله معهم القرآن ؛ ليدركوا أن هدفه من الحوار هو الوصول إلى الحق، وليس اجحافهم ؛ لأنهم - يهوداً ونصارى - قد أعرضوا عن الإسلام و ناصبوه العداء .

وفي الخطوة الخامسة يقرر القرآن في حسم انتقام إبراهيم الديينى فهو لم يكن يهودياً ، ولم يكن نصرياً ، ولم يكن مشركاً بل كان **«حنيناً مسلماً»** من أهل التوحيد الحالص لله لم يدع أن لله ولذا كما ادعت اليهود والنصارى ؟! ولم يعبد مع الله أصناماً كما عبد المشركون ، بل أسلم وجهه وقلبه لله ، ولم يخصل بالولاء سواه .

هو مسلم ؛ لأنه دعا الله كما دعا معه ابنه إسماعيل أن يجعلهما الله **مُسْلِمَيْنَ** له ، وأن يجعل من ذريتهما أمة مسلمة له ، فقد قال الله حاكياً لقولهما :

**﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمَ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلَ رَبِّنَا تَقْبِلُ مِنَا ، إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ . رَبِّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنَ لَكَ ، وَمَنْ ذَرْيَتَنَا أَمْةٌ مُسْلِمَةٌ لَكَ . . .﴾** (البقرة : ١٢٧ - ١٢٨) .

ولهذا جمع القرآن بين الدليلين العقلي والنقلي في تقرير حقيقة ملة إبراهيم عليه السلام . وفي الخطورة السادسة يجلّي القرآن حقيقة أخرى في قضية الاتساع الديني :

إنها الاتباع لا الابتداع ، السلوك لا صلات الدم والعرق  
والنسب .

فالذين اتبعوا إبراهيم في حياته هم أولى الناس به ، ومحمد صلى الله عليه وسلم أولى من جاء بعد إبراهيم بابراهيم ، ثم المؤمنون الذين لم يحرفوا قولاً ، ولم يفسدوا عقيدة . بعد هذا البيان الناصع ، ترك القرآن اليهود والنصارى لأنفسهم ، فإن قبلوا الحق فقد لاحت لهم أنواره ، وإن ظلوا على ما هم عليه من مكابرة وعناد فكل نفس بما كسبت رهينة .

فالكلمة ، والكلمة وحدها ، هي الأداة في الإقناع والسلاح في نصرة الحق ، ودحر الباطل وليس الإرهاب والعنف وسفك الدماء .

\* أدعاؤهم أنهم أبناء الله وأحباؤه ،

وواجه القرآن دعوى أخرى لليهود والنصارى زعموا فيها أنهم

أبناء الله وأحباؤه . اليهود وصفوا أنفسهم بهذا ، والنصارى وصفوا أنفسهم به كذلك كلاهما تنازعاً هذا الوصف ، وكلاهما نفى أن يكون الآخر مثله . ونسوا أن معيار الفضل عند الله هو الإيمان والتقوى والعمل الصالح ابتغاء مرضاه الله . واجه القرآن هذه الدعوى لدى الفريقين ، ورد كيدهم في نحورهم بالدليل القاطع ، والبرهان الساطع ، والدليل والبرهان هما سلاح القرآن في الانتصار على الخصوم ، وليس السيف والرمح كما يدعى المبطلون .

#### • الدعوى والرد عليها :

﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَىٰ نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحْبَاؤُهُ ۝ قَلْ : فَلَمْ يَعْذِبْكُمْ بِذَنْبِكُمْ ۝ بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ مِّنْ خُلْقٍ ۝ يَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ ۝ وَيَعْذِبُ مَنْ يَشَاءُ ۝ وَلِلَّهِ مَلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا ۝ وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ ۝﴾  
«المائدة : ١٨» .

هذه الدعوى الجوفاء عقب عليها القرآن تعقيباً قصيراً لم يبق لها على أثر :

فستة الله في جميع عباده جارية في اليهود والنصارى : يثبت

المؤمنين العاملين الصالحات ، ويعذب العصاة ، ويغفر لمن شاء منهم .

ولو كان اليهود والنصارى ابناء الله - سبحانه عما يقولون وتعالى  
علوًا كبيراً - لو كانوا - كما يدعون - لما خضعوا لسنة الله في  
مخلوقاته . فهم بشر مخلوقون من تراب : يحيون حياة البشر ،  
ويموتون موت البشر ويفتقرون افتقار البشر ، والله وحده هو الغني  
الحميد الحي الذي لا يموت .

هذا هو المنهج الذي نهجه القرآن الحكيم مع أهل الكتاب في  
بعض مدعياتهم :

إنه الدعوة إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة ونبذ الإكراه في  
الدين .

سماحة ، وسعة صدر ، ورفق ، وليختاروا لأنفسهم ما شاءوا  
في الحياة الدنيا . ويوم القيامة توفي كل نفس ما كسبت وهم لا  
يظلمون .

فريق في الجنة ، وفريق في السعير ، ولن يظلم الله أحداً ولن  
يحاكي أحداً . وهو العدل الرحيم .

## **علاقة المسلمين بغير المسلمين**

تجلى لنا روح الإسلام السمححة ، وخصائصه السلمية في منهج الدعوة إلى الله ، وفي مواجهته لظاهرتي الشرك والإلحاد ، ثم في جداله لأهل الكتاب من اليهود والنصارى ، فيما كانوا - وما يزالون - يدعونه من دعاوى مارقة عن سيرة التاريخ الديني النبوى . ومخالفته لحقائق الإيمان ، التي بعث الله بها رسle الكرام ونزل بها وحيه الأمين ، وأجمعها عليها صالح المؤمنين وعلاقة المسلمين بغيرهم من الأمم والشعوب ، أفق آخر من آفاق الإسلام الرحمة ، تتألق من خلالها سماحة الإسلام ، وعدم ضيقه بمخالفاته على اختلاف نزعاتهم واتساعاتهم الطائفية . وهذا ما نخصه فيما يأتي بحديث موجز ، نبين فيه مزايا تلك العلاقة ، وصلتها بمبادئ التعايش السلمي العالمي في الإسلام .

### **\* علاقة سلام لا علاقة حرب \***

سارعنا بالجزم بأن علاقـة الأمة الإسلامية بغيرها من الأمم غير الإسلامية عـلاقة سلام لا عـلاقـة حـرب ونـحن نـعلم أنـ مع هـذا الرأـي رأـياً أخـر مـعارضـاً ، يـذهب إـلى أـنـها عـلاقـة حـرب لا سـلام ؛ لأنـ المـقارـنة بـين أدـلة الفـريقـين أـسـفـرت عن صـحة المـذهب القـائل بـأنـها عـلاقـة سـلام وـضـعـفـ المـذهب القـائل بـأنـها عـلاقـة حـرب أو بـطـلـانـه .

فأدلة القائلين إنها علاقة حرب ليست قطعية الدلالة فما من دليل منها إلا وقد رد عليه أصحاب المذهب السلمي ، أما أدلة المذهب السلمي فلم يُرد دليلاً واحداً منها . هذا بالنسبة للأدلة « القولية » ثم يضاف إلى هذا الجانب العملي التطبيقي في الإسلام ، في عصر النبوة وعصر الخلفاء الراشدين ، ولا نريد هنا أن ن تعرض لذكر أدلة المذهب « الحربي » ومناقشتها فقهياً لسببين :

ال الأول : التوخي للإيجاز الذي هو طابعنا في هذه الدراسة .

الثاني : أننا عالجنا هذه القضية تفصيلاً في عمليين آخرين سبق نشرهما<sup>(٧)</sup> .

#### \* أدلة المذهب السلمي \*

أدلة المذهب السلمي وردت في القرآن بكثرة فائقة وقد أحصاها بعض المفسرين فوجدها مائة آية وأربع عشرة آية<sup>(٨)</sup> .  
وها نحن أولاء نكتفي بذكر بعض منها :

للقائلين بأن علاقة المسلمين بغيرهم من الأمم والشعوب غير الإسلامية أنها علاقة سلام لا حرب ، لهذا المذهب أدلة كثيرة من

---

(٧) هما كتاب «سماحة الإسلام في الدعوة إلى الله والعلاقات الإنسانية» مهجاً وسيرة ، وكتاب «الفقه الاجتهاد الإسلامي بين عقيرية السلف وما خذل ناصديه» ، نشر مكتبة رهبة بالقاهرة .

(٨) انظر : المحرر الوجيز لابن عطية : (٨ / ١٣٣) .

القرآن ، ومن السنة ، ومن التطبيق العملي للنبي ﷺ والخلفاء الراشدين . وهذه الأدلة ثلاثة أنواع :

\* الأولى : أدلة تدعوا إلى العفو والصفح العام عن غير المسلمين .

\* الثاني : أدلة تدعوا إلى أن الأصل هو السلام وتؤذن بالحرب في ظروف استثنائية طارئة .

\* الثالث : أدلة تتحث المسلمين على الإحسان والبر إلى غير المسلمين في ظروف مخصوصة .

وفيما يلى نذكر بعض الأدلة لكل نوع :

#### \* أدلة العفو والصفح العام :

﴿وَوَدَ كثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يُرِدُونَكُمْ مِّنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسْدًا مِّنْ عَنْدِ أَنفُسِهِمْ، مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ، فَاعْفُوا وَاصْفِحُوا حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾

(البقرة : ٤١٠٩) .

﴿لِتُبْلُوُنَّ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ، وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الظَّالِمِينَ أَوْ تَرَوْا

الكتاب من قبلكم ، ومن الذين أشركوا أذىً كثيراً ، وإن تصبروا  
وتتقوا فإن ذلك من عزم الأمور» **﴿آل عمران : ١٨٦﴾**

﴿وَقِيلَهُ يَا رَبِّ إِنْ هُؤُلَاءِ قَوْمٌ لَا يُؤْمِنُونَ . فَاصْفَحْ عَنْهُمْ وَقلْ  
سَلَامٌ فَسُوفَ تَعْلَمُونَ﴾ **﴿الزخرف : ٨٨ - ٨٩﴾**

﴿قُلْ لِلَّذِينَ آمَنُوا يَغْفِرُوا لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ﴾ **﴿البَحَارَةُ : ١٤﴾**

﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَاتَّهَزْ ، إِنَّهُمْ مُتَظَرِّفُونَ﴾ **﴿السَّجْدَةُ : ٣٠﴾**

﴿وَقَاتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَقْاتِلُونَكُمْ ، وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا  
يَحِبُّ الْمُعْتَدِلِينَ﴾ **﴿البَقْرَةُ : ١٩٠﴾**

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا رَحْمًا فَلَا تُولُوهُم  
الْأَدْبَارَ . وَمَنْ يُولِّهُمْ يُوْمَئِذٍ دِبْرَهُ إِلَّا مُتَحْرِقًا لِلتَّقَالِ أَوْ مُتَحِيزًا إِلَى فَتَةٍ  
فَقَدْ يَأْتِ بِأَعْصَبِ مِنَ اللَّهِ﴾ **﴿الْأَنْفَالُ : ١٥ - ١٦﴾**

### • أدلة التوصية بالإحسان •

﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَاجْرُهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ،  
ثُمَّ أَبْلَغْهُ مَا مَأْمَنَهُ ، ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ﴾ **﴿التُّوْبَةُ : ٦﴾**

﴿لَا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ، ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسّطوا إليهم ، إن الله يحب المقسطين﴾ (المتحدة : ٤٨) .

هذه الأدلة القرآنية قطعية الثبوت والدلالة معاً على أن الأصل في علاقة المسلمين بغيرهم هي علاقة سلام ، وأن الكفر إذا لم يُقرن به اعتداء على المسلمين ليس سبباً في شن الحرب عليهم ، سواء كانوا أهل كتاب - يهوداً أو نصارى - أو غير أهل كتاب ، فالواجب على المسلمين الإعراض عنهم وتركهم وشأنهم بعد إبلاغ الدعوة إليهم وعقد الصلح معهم .

بل يخطو الإسلام نحو السلام العالمي خطوات أخرى سنعرض لها فيما بعد ، أما الآن فنشير إلى الآية المتقدمة التي تبيح للMuslimين أن يبروا غيرهم ويقسطوا إليهم ويحب الله إلينا هذه المعاملة الحسنة لهم بأنه سبحانه يحب المقسطين .

كما أمر الله رسوله ، وهو قدوة المسلمين حكاماً ومحكومين أن يجيرا من جاءهم فاراً من المشركين ، وأن يفرض عليهم الإسلام ، فإن أبي وفرينا له الأمان في طريقه حتى يبلغ موضعًا يأمن فيه على نفسه .

### \* الأدلة العملية :

التطبيق العملي لعلاقة المسلمين السلمية بغيرهم كان في حياة صاحب الدعوة صلى الله عليه وسلم ثم خلفائه الراشدين .

### \* المعاهدة مع اليهود :

ومن أبرز نماذج التطبيق العملي لعلاقة المسلمين السلمية بغيرهم المعاهدة أو قل المعاهدات التي عقدها صلى الله عليه وسلم مع اليهود بالمدينة المنورة بعد الهجرة ومع غيرهم من القبائل المجاورة للمدينة مقر الدولة الإسلامية الناشئة .

### \* نصوص المعاهدة مع اليهود :

«إن يهود بني عوف أمة مع المؤمنين ، لليهود دينهم ، وللمسلمين دينهم ، موالיהם وأنفسهم ، كذلك لنغير بني عوف من اليهود .

\* وإن على اليهود تفقتهم ، وعلى المؤمنين تفقتهم .

\* وإن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة<sup>(4)</sup>

---

(4) يعني بالصحيفة : المعاهدة ، ويأهل الصحيفة : المسلمين واليهود .

\* وإن بينهم النصح والتصححة ، والبر دون الإثم .

\* وإنه لا يأثم أمرؤ بحليفه .

\* وإن النصر للمظلوم .

\* وإن اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين<sup>(١٠)</sup> .

\* وإن يثرب حرام جوفها لأهل هذه الصحيفة<sup>(١١)</sup> .

\* وإن ما كان بين أهل هذه الصحيفة من حدث أو اشتجار يُخاف  
فساده ، فإن مردُه إلى الله عزوجل ، وإلى محمد رسول الله ﷺ .

\* وإنه لا تُنجارُ قريش ولا من نصرها .

\* وإن بينهم النصر على من دهم يثرب ، على كل أنس حصتهم  
من جانبهم الذي قِبَّلُهم .

\* وإنه لا يحول هذا الكتاب - بنود المعاهدة - دون ظالم أو

آثم<sup>(١٢)</sup> .

---

(١٠) أي يشاركون في نفقات الحرب .

(١١) يعني وطناً للجمع .

(١٢) سيرة ابن هشام (١ / ٥٠٣ - ٥٠٤) .

### \* تعقيبات :

\* أثَرَتْ هذا المعاهدة مع اليهود بعد رفضهم الإسلام بل والتأمر عليه قبل الهجرة مع كفار قريش .

\* أَفَرَّتْ المعاهدة اليهود على دينهم يمارسون شعائره بكل حرية كما يمارس المسلمون شعائرهم .

\* ساوت المعاهدة بين اليهود والمسلمين مساواة تامة في كل شئون الحياة ، إلا في شئون العقيدة ، فالمسلم مسلم ، واليهودي يهودي .

\* جعلت المعاهدة اليهود أمة واحدة مع المسلمين .

أتفق الطرفان المسلمون واليهود على أن المنازعات والخصومات التي تنشأ بين أطراف المعاهدة يُفصل فيها على أساس الشريعة الإسلامية إذا كانت تتصل بالنظام العام للدولة ، أما الشئون الدينية الخاصة كالزواج والطلاق فلكل طرف خصوصية الفصل فيها .

وهذا المبدأ الدستوري العام له دلالة حاسمة الآن حيث يرورج الكارهون لما أنزل الله لفكرة أن البلاد الإسلامية التي بها طوائف دينية

أخرى ، كمصر مثلا ، لا يجوز لها تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية ، لأن في ذلك اجحافاً بغير المسلمين حيث نطبق عليهم أحكام شريعة هم بها كافرون ؟ .

فليس أقباط مصر بأعظم شأنًا من اليهود في يشرب في ذلك الوقت ، ومع هذا رخصوا لأحكام الإسلام فيما يتصل بالنظام العام للدولة . وقضاء الله ورسوله نافذ إلى يوم القيمة .

#### • عقود الصلح في العصر النبوى<sup>(١٣)</sup> :

ومن الأدلة العملية للعلاقة السلمية بين المسلمين وغيرهم المصالحات النبوية على كل من صاحب إيلة يحيى بن روبة وأهل جرباء ، وأهل أذرح ، وأكيدر دومة الجندل ، وكان وثنياً ، ومع نصارى نجران ، مع إقرار كل فريق منهم على عقيدته ما دام لم يؤذ المسلمين بقول ولا فعل .

بل إن صلح الحديبية بين المسلمين وشركيي مكة لدليل آخر

---

(١٣) انظر كتب السيرة : الخلدية - ابن هشام في مواقف متفرقة .

ساطع الدلالة على ما قررناه من العلاقة بين المسلمين وغيرهم .  
ولو لم يخل اليهود والشركون ببنود الصلح لظل الوفاء قائماً من  
المسلمين تجاههم جميعاً ، ولكنهم غدروا فلقوا جزاءهم .

#### • مكاتبات صاحب الدعوة :

ومن الأدلة العملية مكاتبات صاحب الدعوة صلى الله عليه وسلم للملك الدول والأمراء وشيوخ القبائل تلك المكاتبات كانت ذات طابع إعلامي سلمي ، لم يرد فيها تهديد بالحرب ، وإنما اكتفى فيها صلى الله عليه وسلم بالدعوة إلى الإسلام مبيناً ما يترتب على قبول الدعوة من أجر وثواب ، وما يترتب على رفضها من وزر وسوء مصير عند الله يوم يقوم الحساب .

#### • نموذج واحد منها :

وتؤكيناً للإيجاز نذكر نموذجاً واحداً من تلك المكاتبات ولكن أراد المزيد فليطلع عليها في مصادرها القدمة والحديثة<sup>(١٤)</sup> .

---

(١٤) انظر - مثلاً - الوثائق السياسية في العصر النبوي للشيخ حميد الدين .

## • كتابه إلى المقوس عظيم مصر :

«بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ : مِنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، إِلَى الْمَقْوَسَ عَظِيمَ الْقِبْطِ : سَلَامٌ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى . أَمَّا بَعْدُ : فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدُعَايَةِ الْإِسْلَامِ : أَسْلَمْ تَسْلِمْ ، وَأَسْلَمْ يُؤْتَكَ اللَّهُ أَجْرُكَ مَرَّتَيْنَ فَإِنْ تَوَلَّتْ فَإِنْ عَلَيْكَ إِثْمُ أَهْلِ الْقِبْطِ هُوَ أَهْلُ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلْمَةِ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ إِلَّا نَعْبُدُ إِلَّا اللَّهُ وَلَا نُشَرِّكُ بِهِ شَيْئًا ، وَلَا يَتَخَذُ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا : اشْهُدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ»<sup>(١٥)</sup>.

هذا النموذج يمثل منهج النبي السلمي في كتبه جمِيعاً التي بعث بها إلى قادة الشعوب . لم يخل فيها إلى التهديد والوعيد العاجل ، وإنما رغب ورهب بثواب الله وعقابه .

وهكذا تتجلّى مرات أخرى سماحة الإسلام في علاقاته السلمية بالأمم والشعوب . تمهدًا لوضع منهج إسلامي محكم للتعايش السلمي العالمي ، الذي نقترب منه الأن خطوة أثر خطوة .

---

(١٥) انظر زاد المعاد لابن القيم : (٣ / ٦٦) وسيرة ابن هشام : (٢ / ٣٥٩) .

كانت الخطوة الأولى منهج الدعوة إلى الله في الإسلام وكانت الخطوة الثانية محاورة خصوم الدعوة من مشركين ويهود ونصارى بالحججة المقنعة ، والبرهان المفحم . وكانت الخطوة الثالثة بيان العلاقة السلمية بين المسلمين وغيرهم من الأمم والشعوب .

أما الخطوة الرابعة التي سنلتف نحوها الآن ، فهي حرية الاعتقاد في الإسلام .

## حرية الاعتقاد في الإسلام

بين المباحث التي تقدمت وبين حرية الاعتقاد في الإسلام أُلفة واسجام ، وحرية الاعتقاد في الإسلام ثمرة ذاتية القطوف من حصيلة ما تقدم ، فليس غريباً على دينٍ منهيج الدعوة فيه ، وجدال المخالفين له - وإن كانوا أعداء - قائم على الاقناع والحكمة والوعظة الحسنة ، ليس غريباً على هذا الدين أن تكون حرية الاعتقاد فيه مكفولة لجميع المكلفين فالله لم يرسل محمداً صلى الله عليه وسلم إلا شاهداً ومبشرًا وتنذيرًا ، وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً .

رسالته إلى الناس عامة مخصوصة في التبليغ بعد تجلية حقائق الإيمان ، وتعريف أوهام الكفر والفسق والعصيان ، وليس للرسول ، ولا لأحد من بعده أن يتتجاوز حدود التبليغ والإرشاد والتصح وبذلك يُرسِّي الإسلام مبدأ الحريات الإنسانية في مسألة العقيدة وهي ركن الأركان في الدين ، فالعقيدة محلها القلب وليس لأحد على القلوب سلطان ، إلا خالق السموات والأرض وما فيها وما بينهما .

ومن الآيات التي تقرر حرية الاعتقاد بكل وضوح  
وحسن قوله تعالى :

﴿وَقُلِّ الْحَقُّ مِنْ رِبِّكُمْ ، فَمَنْ شَاءْ فَلِيؤْمِنْ ، وَمَنْ شَاءْ فَلِيَكْفُرْ ،  
إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَارًا...﴾ .

وقوله تعالى : ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشُدُ مِنْ  
الغَيِّ...﴾ (البقرة : ٢٥٦) .

هذا هو الأصل في الإسلام : الناس أحراز فيما يعتقدون ، ولما  
كان حرص النبي ﷺ على حب الخير للناس يدفعه إلى تحمل المشقات  
في دعوتهم كان القرآن يلاحمه دائمًا ليقف عند حد البلاغ المبين ،  
ومن الآيات التي أدت هذا الدور في توجيه صاحب الدعوة صلى الله  
عليه وسلم الآيات الآتية :

﴿فَقُتُلُوا عَنْهُمْ فَمَا أَنْتَ بِمُلُومٍ . وَذَكْرُ فَإِنَّ الذِّكْرَى تَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ﴾  
«الذاريات : ٥٤ - ٥٥» .

﴿فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مَذْكُورٌ لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِعَصْبِطٍ﴾ (الغاشية : ٢١ - ٢٢)

﴿فَاصْحَحْ عَنْهُمْ وَقُلْ سَلَامٌ فَسُوفَ تَعْلَمُونَ﴾ «الزخرف : ٨٩ .

إن حرية الاعتقاد في الإسلام حق لا ريب فيه ، ولكن لهذه الحرية ضوابط لابد من الإشارة إليها، حتى لا يتبس الأمر على بعض الناس فلا يفرقوا بين إيمان مؤمن ، وكفر كافر .

## ضوابط حرية الاعتقاد في الإسلام

الاول : أن هذه الحرية مقصورة على الحياة الدنيا ، أما في الآخرة ففريق في الجنة وفريق في السعير ، ولن يستوى عند الله في المصير الأبدي مؤمن وكافر يوم القيمة - كما قال رب العزة - :

﴿فِمْنُهُمْ شَقِيٌّ وَسَعِيدٌ . فَأَمَّا الَّذِينَ شَقَوْا فِي النَّارِ لَهُمْ فِيهَا رَزِيرٌ وَشَهِيقٌ . خَالِدُونَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ ، إِلَّا مَا شَاءَ رَبِّكَ ، إِنْ رَبِّكَ فَعَالٌ لِمَا يَرِيدُ﴾ .

﴿وَأَمَّا الَّذِينَ سُعِدُوا فِي الْجَنَّةِ خَالِدُونَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ ، إِلَّا مَا شَاءَ رَبِّكَ عَطَاءً غَيْرَ مَجْلُوذٍ﴾ (هود: ١٠٥ - ١٠٨) .

﴿وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يُوْمَئِذٍ يَتَفَرَّقُونَ . فَأَمَّا الَّذِينَ آتَيْنَا وَعْمَلُوا الصَّالِحَاتِ فَهُمْ فِي رَوْضَةٍ يُحْبَرُونَ . وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَلِقَاءَ الْآخِرَةِ فَأُولَئِكَ فِي الْعَذَابِ مَحْضُرُونَ﴾ (الروم: ١٤ - ١٦) .

الثاني : أن حرية الاعتقاد في الإسلام مكفولة بالنظر إلى علاقات الناس بعضهم ببعض ، فليس لأحد - كائنا من كان - أن يجر أحداً على اعتناق عقيدة هو بها كافر ، ولو كانت عقيدة الإسلام ، أما

عند الله ، فالمؤمن من أهل الطافه ورضوانه ، والكافر مغضوب عليه ملعون . هو عند الله كالأنعام بل هو أضل سبيلاً منها : وفي هذه التفرقة يقول الحق عز وجل :

﴿أَمْ حَسِبُ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلُهُمْ كَالَّذِينَ آتَيْنَا وَعْدَنَا الصَّالِحَاتِ سَوَاءٌ مَحْيَا هُمْ وَمَاتُهُمْ؟ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾  
البجایة : ٤٢١ .

الثالث : أن حرية الاعتقاد في الإسلام مكفولة لأصحاب الكفر الأصلي الذي ولدوا عليه كاليهود والنصارى والمجوس والملحدين . أما من أسلم وقضى في الإسلام زمناً يُظنَّ معه ادراكه لحقائق الإسلام فهذا إذا ارتد عن الإسلام لا يُترك و شأنه ، بل لابد من مساءلته ومعرفة سبب ارتداده فإن كان بشبهة غامت عليه بصرناه وأزلنا شبهة فإذا أصر على ارتداده طُبق عليه حد الردة .

## **مهمة الدعاء**

وعلى هذا فإن مهام الدعاء في الإسلام هي التبليغ والتوجيه والإرشاد والتبشير والانذار بالحكمة والموعظة الحسنة ، وليس لهم أن يكرهوا الناس على الإسلام ، أو يعاقبوا من ظل على كفره الذي نشأ عليه .

هذا ، وقد رصدنا حتى الآن المبادئ الأولية للتعايش السلمي العالمي في الإسلام ممثلة في :

\* الدعوة السلمية إلى الله .

\* مجادلة الخصوم بالتي هي أحسن .

\* علاقة المسلمين بغيرهم من الأمم والشعوب .

\* حرية الاعتقاد في الإسلام .

وهذه المبادئ - كما ترى - توصد أبواب الفتنة والنزاعات الطائفية ، وتهيء المناخ الصالح لأن يعيش الناس حياتهم الدنيا في سلام وأمان .

فالإسلام - بحق - هو دين السلام ما في ذلك من ريب . ولكن

سؤالاً ذا خطر ، أو اعتراضًا يرد من خصوم الإسلام ، ومن بعض أبناء الإسلام الجهلة ، يظل برأسه هنا ويقول :

إن ما قدمتموه من ملامح سلمية للإسلام مرفوض مرفوض ؛ لأن القرآن حافل بالدعوة إلى القتال ، والتسليط على الكفارة والمرتكبين وأخذهم وقتلهم إنما وجدوا . فكيف يقال إن الإسلام هو دين السلام ، وواضع المبادئ الحكيمية للتعايش السلمي العالمي ؟ .

وليس القرآن وحده ، بل أحاديث رسول الإسلام ما أكثر ما دعت إلى القتال ومناهضة المخالفين للإسلام ، وكم زين القرآن والحديث النبوي الجهاد ومشتقاته ، ورفعت من يُقتل من المسلمين في ميدان القتال ضد الكفار مكانًا عليًا .

ثم الجانب العملي التطبيقي من حياة النبي والخلفاء ومن بعدهم كم خاض من المعارك ضد الفرس الوثنيين ، ضد اليهود ، ضد الروم والنصارى . أبعد هذا يقال إن الإسلام دين السلام والتعايش السلمي العالمي لجميع الأمم والشعوب ؟ .

وهذه الاعتراضات هي التي نوليها العناية في السطور الآتية حتى ينبلج الصبح للذى عينين مبصرتين .

## **مشروعية القتال في الإسلام**

بداية لا ننكر مشروعية القتال في الإسلام ، وإنما ننكر أن تكون مشروعية القتال في الإسلام منافية لاتصاف الإسلام بأنه دين السلام ، وأنه وضع فعلاً مبادئ التعايش السلمي ، وَضُعَا لا نظير له في أي نظام آخر سماوياً كان أو أرضياً ، وعلى عكس ما يدعي خصوم الإسلام فإن مشروعية القتال فيه مبدأ من مبادئ التعايش السلمي العالمي ، لا كما توهם الخصوم أنه مبدأ عدواني إجرامي فيه مساس بالحربيات الإنسانية ، ومصادرة لإرادة الإنسان ، وهذا ليس دعوى ندعها ، بل هو الحق الأبلج لو كانوا يفهمون ، أو لو كانوا يتصفون.

### **• مراحل مشروعية القتال في الإسلام :**

من القتال في الإسلام بثلاث مراحل تشريعية ، هي :

— الأولى : مرحلة الحظر بمكة المكرمة قبل الهجرة .

— الثانية : مرحلة الإذن به بعد الهجرة إلى المدينة المنورة .

— الثالثة : مرحلة الأمر الوجوبي بعد الإذن به بعد الهجرة .

مرحلة الحظر كانت بمكة قبل الهجرة ، فعلى كثرة ما تعرض له

السلون الأوائل من تعذيب واضطهاد من قريش ، حتى صاحب الدعوة نفسه صلى الله عليه وسلم ناله بعض الأذى منهم ، على كثرة هذا لم يأذن الله لل المسلمين بقتال عدوهم ، وقد اضطروا للهجرة إلى الحبشة مرتين فراراً بدينهم ، ولكنهم لم يحملوا سلاحاً ضد عدوهم .

ثم جاءت مرحلة الإذن بالقتال عقب الهجرة مباشرة ، والآيات التي ورد فيها الإذن بالقتال أشارت إلى سبب هذا الإذن ، وهو أن يُمكّنوا من دفع الأذى عن أنفسهم ، لا أن يعتدوا على أحد . فقد قال سبحانه :

﴿أَذْنَ لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلْمُوا، وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ . الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ، وَلَوْلَا دَفَعَ اللَّهُ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِعَضًا لَهُدُمْتَ صَوَامِعَ وَبَيْعَ وَصَلَوَاتَ وَمَسَاجِدَ يَذَكُرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا، وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مِنْ يَنْصُرُهُ، إِنَّ اللَّهَ لَقَوْيٌ عَزِيزٌ . الَّذِينَ إِنْ مَكَثُوهُمْ فِي الْأَرْضِ أَفَامُوا الصَّلَاةَ وَأَتَوْا الزَّكَاةَ وَأَمْرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ، وَلَلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُور﴾ (الحج : ٣٩ - ٤١) .

فالحرب المأذون فيها حرب دفاعية عادلة ، لا عدوانية ظالمة ، والذين أذن الله لهم بالقتال كانوا مضطهدين معتدي عليهم حتى تركوا ديارهم وأموالهم فراراً بدينهم ، فمن يأْتُى يرى في تمكين هؤلاء وأمثالهم في كل زمان ومكان من الدفاع عن أنفسهم اهداً للحقوق ، ومصادرة للحربيات؟ اللهم إلا إذا كان الهرى والعناد هما المسيطرین على أعداء الإسلام .

عقب نزول الإذن في القتال صار مباحاً لا محظوراً ولا واجباً . وعملاً بهذا الإذن قام المسلمون بقيادة صاحب الدعوة بنشاط عسكري مخفف ، تتمثل في البعوث والسرایا التي كانت تحجوب الجهات المتاخمة للمدينة ، لمعرفة مداخلها ومخارجها ، ولتأمين حدودها وقد استفاد المسلمون خبرة طيبة من هذا النشاط الذي كان أشبه ما يكون بالدوريات والاستطلاعات العسكرية النشطة واستعدوا نفسياً ونمارسوا لخوض المعارك الكبرى دفاعاً عن دينهم ووطنهـم ، ولم يتقلوا طفراً من عُزَل لا يحملون سلاحاً إلى مقاتلـين في شـتـى المـادـين . وهذا من حكمـة التشـريع الإسلامي المعـجزـ .

## • مرحلة الأمر الوجوبي •

في شهر شعبان في السنة الثانية من الهجرة ، وقبل غزوة بدر الكبرى ب أيام نزل الأمر الوجوبي بالقتال في قوله تعالى :

﴿وَقَاتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَقْاتِلُونَكُمْ ، وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يَحِبُّ الْمُعْتَدِلِينَ﴾ «البقرة : ٢١٩٠ .

وهذه هي المرحلة التشريعية النهائية في مشروعية القتال وهي - كما ترى - حرب دفاعية عادلة لا عدوانية ظالمة . قتال في مواجهة قتال ، وليس قتالاً لأبراء مساملين . ومرة أخرى .

منْ مِنْ العُقَلَاءِ يُنْكِرُ عَلَى الإِسْلَامِ أَنْ يَكُنَّ الْمُعْتَدِلُ عَلَيْهِ مِنْ رَدِّ  
الْعُدُوانِ ؟ .

فالقتال المأذون به في الإسلام قتال داعي لدحر خطر واقع فعلاً أو خطر متوقع قامت الدلائل القاطعة على وقوعه . وليس قتالاً عدوانياً أو توسيعياً ، أو لحمل الناس على اعتناق الإسلام وهو له كارهون ، وليس قتالاً لمحو الكفر من الوجود كما يروج الحقدة والجاهلون والكارهون لما أنزل الله .

## ضوابط القتال في الإسلام

للقتال في الإسلام ضوابط حكيمة ، وأهداف عادلة منها - أي من الضوابط - ما ورد في آيات الذكر الحكيم ومنها ما ورد في سنة النبي ﷺ والخلفاء الراشدين رضي الله عنهم أجمعين .

والأيات التي ذكرناها في الإذن بالقتال ثم الأمر الوجبي ، اشتملت على عدة ضوابط للقتال، وهي :

١ - أن يكون القتال في سبيل الله لا من أجل فرض زعامات أو عنصرية أو أطماع خسيسة أو حب السيطرة .

٢ - أن يكون لمن يقاتلنا فعلًا أو عقد العزم على قاتلنا .

٣ - أن لا تتجاوز حد الاعتدال في قتال وجب علينا ، فلا نعتدي ولا نظلم .

٤ - التخويف والتحذير من الاعتداء ، فالله لا يحب المعتدلين وفي آيات أخرى وردت ضوابط جديدة وهي .

٥ - الاستجابة للكف عن القتال إذا طلب العدو وكان صادقًا غير مخداع . وفي هذا جاء قوله : **﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنِحْ لِهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ...﴾** «الأنفال» : ٦٦ .

٦ - أن لا يكون القتال لقوم بيتنا وبينهم ميثاق أمان وفي هذا ورد قوله

تعالى :

﴿إِلَّا عَلَى قَوْمٍ يَسْكُنُونَ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ﴾ «الأنتقال» : ٧٢ .

٧ - إذا خان العدو عهداً بيننا وبينه وخشينا مكره وجب إعلامه بالغاء العهد الذي أبرم معه ، وفي ذلك ورد قوله تعالى .

﴿وَإِمَّا تَخَافُنَّ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً فَابْنُذُ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الظَّاهِرَاتِ﴾ «الأنتقال» : ٥٨ .

٨ - الالتزام الكامل باتباع ما أنزل الله عقب الانتصار على العدو فلا زهو ولا بطر ، ولا ظلم ولا عدوان ، وفي ذلك ورد قوله تعالى :

﴿الَّذِينَ إِنْ مَكَثُوكُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوكُمُ الصَّلَاةَ وَآتَوكُمُ الزَّكَاةَ وَأَمْرُوكُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَاكُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ﴾ «الحج» : ٤١ .

٩ - أن لا نقاتل من اعتزلنا ولم يؤذنا مهما كانت عقيدته ودينه ، وفي ذلك ورد قوله تعالى :

﴿فَإِنْ اعْتَزَلُوكُمْ، فَلَمْ يَقْاتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْكُمُ السَّلَمَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ

لهم عليهم سبلاً» (الناء : ١٩٠) .

١ - الإحسان إلى أسرى الحرب بعد أن تضع الحرب أو زارها والترفق في خطابهم . وفي ذلك ورد قوله تعالى :

﴿وَيَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِمَنْ فِي أَيْدِيهِمْ مِّنَ الْأَسْرَى إِنْ يَعْلَمُ اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ خَيْرًا يَؤْتَكُمْ خَيْرًا مَا أَخْذَ مِنْكُمْ ، وَيَغْفِر لَكُمْ ، وَاللَّهُ عَفْوُرٌ رَّحِيمٌ﴾ (الأنفال : ٧٠) .

وقوله سبحانه : ﴿فَإِذَا لَقِيْتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضْرِبُ الرِّقَابَ حَتَّى إِذَا أَتَخْتَمُوهُمْ فَشَدُّوا الْوَثَاقَ ، فَإِمَّا مَنِّي بَعْدُ ، وَإِمَّا فَدَاءٌ حَتَّى تَضَعُ الْحَرْبُ أَوْ زَارُهَا . . .﴾ (محمد : ٤٤) .

هذه الضوابط وردت في الذكر الحكيم المصدر التشريعي الأول في الإسلام ، ومن خلالها ترى القتال في الإسلام ضرورة لا يُكجا إليها إلا لرد العداوة ، ودفع الظلم ، والدفاع عن الحرمات وهذا استثناء من الأصل العام ، وهو : السلام المبني على العدل ورعاية الحقوق .

أما السنة النبوية ، وسيرة الخلفاء الراشدين فقد وردت فيها ضوابط أخرى هي في الواقع امتداد للضوابط التي وردت في القرآن

وصحوة القول في هذه الضوابط الجديدة يُدلّ عليها بجملة واحدة «حظر ضرب الأهداف المدنية من الناس والمرافق والثروة العامة وبالأخص حظر ضرب الشيوخ الطاعنين في السن والرهبان المنقطعين للعبادة والنساء والأطفال». ومن وصايا الرسول ﷺ في الحرب قوله : «لا تقتلوا الذرية» ، قالوا له : أليسوا (هم) أولاد المشركين ؟ فقال : «أوليس خياركم أولاد المشركين» يريد صلبي الله عليه وسلم أن خيار الصحابة كان آباء هم مشركون ، وأن ذرية المشركين التي نهى عن قتلها في الحرب قد يكونون مثلهم إذا أسلموا ... إلخ <sup>(١٦)</sup> .

القتال في الإسلام يكون لمن حمل السلاح وانخرط في سلك المحاربين لنا ، أو كان يقدم التسهيلات للعمليات الحربية ، وبهذا يكون الإسلام أول من حظر ضرب الأهداف المدنية ، فقد قرره مبدأ ، وطبقه عملاً ، وعن الإسلام اقتبست النظم السياسية والفقه الدولي

(١٦) الحديث رواه الإمام أحمد في مسنده وعلماء الفقه الإجتهادي الإسلامي مذهبان في حالة ما إذا اعتقد عدونا على أهدافنا المدنية فضرب التجمعات السكنية والشيوخ والنساء والأطفال والمساكن الحربية ، فهل يجوز لنا أن نفعل مثلما فعل أم لا يجوز ؟ فريق منهم يرى الجواز تطبيقاً لمبدأ المعاملة بالمثل ، وهذا هو الأرجح وفريق يرى عدم الجواز استعماً بالأصل العام .

المعاصر هذا المبدأ مع فارق كبير :

فالإسلام قرره مبدأ وطبقه عملاً ، والنظم المعاصرة قررته مبدأ ،  
ولم تقم له وزنًا في التطبيق العملي إلا قليلاً .

وما قام به الصرب ضد مسلمي البلقان ، والروس ضد مسلمي  
الشيشان وإسرائيل ضد الفلسطينيين لا يكفي دليلاً على ما نقول .

### **هذا هو القتال في الإسلام :**

فهو ليس قتالاً لإجبار غير المسلمين على الدخول في الإسلام  
بالقوة . ونتحدى من يقول هذا بأن يأتي لنا بآية من القرآن الكريم ،  
أو بحديث نبوي صحيح السندي والمتون فيهما ما يفيد شن الحرب وإسالة  
الدماء من أجل إجبار الناس على الدخول في الإسلام بالقوة<sup>(١٧)</sup> .

أو يأتيانا بأجماع علماء الأمة ، أو بواقعة واحدة حدثت في

(١٧) قد يقول المعارض إن في القرآن آية هي : « تقاتلهم أو يسلمون » سورة الفتح ١٦ \* وفي السنة حديثاً هو : « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله » وهو حديث صحيح متفق عليه وهذا لا دليل فيهما على هذا الزعم لأن الآية تبيّن من القرآن بحروب الرادة التي وقعت في حملة لم يكر رضي الله عنه والقتال مع المرتدية مشروع . أما الحديث فهو خاص ببشركي العرب دون غيرهم . انظر كتابنا ساحة الإسلام نشر مكتبة وهبة بالقاهرة ففيه تفصيل لهذا .

السيرة النبوية والسيرة الراسخة تدل على صحة هذه الدعوى المفتراء .

### \* وليس عقاباً على الكفر .

وكذلك ليس القتال في الإسلام عقاباً على كفر كافر أو إلحاد ملحد . والكفر نوعان :

كفر بعد إسلام ، وهو الكفر الطارئ وفيه شرع الإسلام حد الردة ، وهو القتل بعد الاستتابة إذا أصر المرتد على كفره .

وكفر نشأ عليه صاحبه ، وهذا النوع لا يتعرض لصاحب بأي أذى أو عقوبة ، ولا يجوز قتال الكافرين كفراً أصلياً . ولم يحدث هذا في السيرة ولا في تاريخ الإسلام . وتصالح عمر بن الخطاب مع نصارى فلسطين ، ورفضه الصلاة في كنيستهم حتى لا يتمسك بها المسلمون ويقولون عمر صلي هنا ويأخذوها من أهلها ، هذا السلوك من عمر تطبيق أمين لتوجيهات الإسلام ولم يتعرض عليه أحد من الصحابة فصار هذا السلوك إجماعاً من أهل خير القرون .

ومن قبل صالح صاحب الدعوة عدة طوائف ، ثم أقرهم على عقائدهم وشعائرهم يؤدونها في حرية وأمان .

## • آيات يساء فهمها .

ولكى تتضح الصورة بكل ملامحها نشير هنا إلى أن في القرآن الكريم آيات أساء قصار النظر فهمها ، وبنوا على سوء الفهم هذا ، أو تعمد أساءة الفهم ، بنوا عليها أوهاماً وأصقوها بالإسلام ، وبخاصة حقدة المشرين ، وبعض تلاميذهم من المستشرقين ، ثم عملاء أعداء الأمة من بناتها المارقين :

فمثلاً قوله تعالى :

«فَإِذَا اسْلَخُ الْأَشْهُرَ الْحَرَمَ فَاقْتَلُوا الْمُشْرِكِينَ حِيثُ وَجَدُوكُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ ...» التوبه : ٤٥.

فقد زعموا أن في هذه الآية أمراً بشن الحرب على المشركين عامة في كل زمان ومكان .

وهذا الفهم خطأ محض . فالآلية فيها توجيه لرسول الله عليه وسلم بمعاملة مشركي مكة الذين نقضوا عهدهم مع المسلمين ، وليس فيها دليل على عموم المعنى المبادر منها . و «آل» في المشركين لتعريف العهد لا تعريف الجنس .

فقد ذكر الجصاص أن هذا «خاص بمشاركة العرب دون

غيرهم»<sup>(١٨)</sup>.

وهذا ينسجم تماماً مع الأصل المقرر من أن مشاركي العرب لا يقبلون إلا الإسلام ، فإن أبواب فالسيف ولا تقبل منهم جزية .

ومن هذا يتضح أن الآية ليست دليلاً على شن الحرب على كل المشركين في كل زمان ومكان ما لم يُسلموا .

ومن الآيات التي ذكروها أيضاً قوله تعالى :

﴿قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله واليوم الآخر ، ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ، ولا يدينون دين الحق من الدين أتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون﴾ (التوبه : ٢٩) .

فهموا أن هذه الآية تأمر المسلمين بقتال أهل الكتاب من اليهود والنصارى بسبب أنهم يهود ونصارى وإعراضهم عن الإسلام ، وليس في الآية دليل على هذا ، فقد أمرت بقتل اليهود لما ارتكبوا من

(١٨) أحكام القرآن (٣ / ٨١٤) .

جرائم ضد الإسلام ، وبقتال الروم وهم نصارى لأنهم كانوا قد يبتوا  
الثية على غزو المسلمين ، لا لأنهم نصارى فالأوصاف المذكورة من  
عدم الإيمان بالله واليوم الآخر وما عطف عليها ليست أوصافاً هي علة  
منشطة للأمر بقتالهم ، ولو كانت أوصافاً موجبة للقتال لوجب استمرار  
قتالهم حتى يسلموا . وهذا باطل بدليل أن الآية نفسها ورد بها ما  
يُبطل هذا الفهم ، فقد جعل الله اعطاءهم للمجزية وهي رمز عن  
التصالح مع المسلمين ، جعل هذا الاعطاء منهياً لاستمرار القتال .

ومن قبل عقد الرسول معااهدات سلام مع اليهود بالمدينة ، كما  
صالح نصارى نجران ، وصنع هذا عمر من بعده مع نصارى الشام  
ونصارى مصر وغيرهم .

فإذا استثنينا مشركي العرب فإن شرك غيرهم أو يهودية ونصرانية  
غيرهم لا توجب قتال من اتصف بهذه الأوصاف إلا إذا وقع منهم  
احتداء علينا .

ومن الآيات التي أرادوا أن يعكرروا بها الصفاء السلمى فى  
الإسلام قوله تعالى :

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قاتلُوا الَّذِينَ يُلْوِنُكُم مِّنَ الْكُفَّارِ . . .﴾

التوبية : ٤٢٣ .

وظاهر الآية الذي أساءوا فهمه أن فيه اغراء بقتال كل من جاور المسلمين . وهذا الظاهر غير مراد ، فالآية عند عامة المفسرين من العام الذي أريد به الخاص ، وهم الروم وسبب هذا التوجيه الإلهي أن المسلمين لما عزموا على قتال الفرس والروم للأسباب التي أشرنا إليها من قبل اختلفوا : هل يبدأون بقتال الروم ، وهم قريبون منهم بالعراق ؟ أم بقتال الفرس وهم بعيدون عنهم ؟ فوجههم القرآن أن يبدأوا بالعدو المجاور لهم وهم الروم ، لأن خطرهم على المسلمين أشد من خط الفرس .

ومن الآيات الواردة في هذا المجال قوله تعالى لرسوله :

﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جاهدُ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ . . .﴾

التوبية : ٧٣ ، التحرير : ٤٩ .

ولأن هذه الآية تكررت مرتين وفيها دعوة لمجاهدة الكفار والمنافقين فقد ذهب قوم حسنو النية إلى أنها نسخت جميع آيات العفو العام والصلح مع غير المسلمين<sup>(١٩)</sup> ، وبهذه الآية يتسلك الحاقدون على الإسلام الواصفون له بالإرهاب والعنف .

والواقع أن الآية ليست ناسخة ؛ لأنها نزلت قبل غزوة تبوك التي وقعت في السنة التاسعة من الهجرة ، وفي أثنائها عقد الرسول مصالحات مع الطوائف التي كانت تخضع لسياسة الروم ، وأعطوه الجزية ، وتركهم وعقائبهم ، وخلفاؤه الراشدون صالحوا من بعده ، فلو كانت هذه الآية ناسخة لكل آيات الصلح والعفو العام ما خالفها لا صاحب الدعوة ولا خلفاؤه من بعده<sup>(٢٠)</sup> .

ويذهبى - بعد هذا - أن الآية ليست دليلاً على إغرام الإسلام بالعنف والإرهاب وسفك الدماء .

---

(١٩) انظر فتح القدير للشوكاني (٢ / ٢٥٢) .

(٢٠) راجع في غزوة تبوك ومصالحات النبي فيها كلاماً من سيرة ابن هشام : (٢ / ٥١٥) وزاد المعاد لابن القيم (٣ / ٢ وما بعدها) .

ومن هذه الآيات قوله تعالى :

﴿فَوَقَاتُلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَةً ، كَمَا يُقاتِلُونَكُمْ كَافَةً﴾ .

فإن ظاهرها الذى يثبت مدینو الإسلام بالعنف أن على جميع المسلمين «كاففة» أن يقاتلوا جميع المشركين «كاففة» قتالاً لا مبرر له إلا الوصف بالشرك ، وهذا فهم باطل لثلاثة وجوه :

\* الأول : لما تقرر أن الشرك أو الكفر وحده لا يكون مقتضياً لوجوب القتال على المسلمين إلا إذا انتدأ علينا وهذا هو الأصل كما تقدم لقوله تعالى : ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ .

\* الثاني : أن هذه الآية واردة في سياق الحديث عن مشركى العرب ، ولشركى العرب حكم خاص بهم دون غيرهم من أهل الكتاب ، فلا يقبل منهم صلح فإذا أن يُسلِّموا وإنما أن يستمر قتال المسلمين لهم حتى يحكم الله ما يريد .

الثالث : إن صياغة الآية نفسها تحتوى على سبب القتال المأمور به فيها ، وهو قتال المشركين لنا كاففة ، فهو انتدأ واقع منهم على

ال المسلمين فيجب على المسلمين قتالهم دفعاً لأذاهم .

هذه الآية نظير الآية التي تقدمت :

﴿وَقَاتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَقْاتِلُونَكُمْ . . . .﴾<sup>(٢١)</sup>«التوراة» : ٣٦، أى  
قتال في مواجهة قتال ، مع الضوابط التي أشرنا إليها من قبل<sup>(٢٢)</sup> .

---

(٢١) انظر ص (٣١) من هذه الدراسة .

## غزوات الرسول والخلفاء

وليس خصوم الإسلام دليل على اتهام الإسلام بالعنف والإرهاب في غزوات الرسول والخلفاء من بعده فتلك الغزوات لم تكن لحمل الناس على الإسلام بالقوة أبداً . بل إن كثيراً منها كان للدفاع ودفع الخطر الزاحف من الخارج ، كغزوة بدر الكبرى ، وغزوة أحد وتبوك مؤتة .

وبعضها كان من أجل تبليغ الدعوة ورفض الصلح مع المسلمين ، ومنهج تلك الغزوات في تبليغ الدعوة معروف فقد كان قادة الجيوش يعرضون الإسلام أولاً ولا يفرضونه فرضاً ، فإذا استجيب لهم فلأنفسهم أرادوا الخير ، وإذا لم يستجيبوا طلباً منهم أن يدخلوا مع المسلمين في عقد أمان (الصلح) فإن رضوا كف عنهم وصار لهم ما للMuslimين ، وعليهم ما عليهم ، والتزم المسلمين بحمايةتهم من كل خطر مقابل جعل من المال يدفعونه سنويًا (الجزية) وهي أشبه ما تكون بـ «بدل مالي» يتمتعون بوجبه برعاية المسلمين لهم والدفاع عنهم .

فإن أتوا الدخول في الإسلام والتصالح مع المسلمين **أعلمُوا** بأنه

لم يبق بينهم وبين المسلمين إلا الحرب ، ولهم في هذه الحالة إما إختيار الحرب ، أو الرجوع إلى أحد الأمرين الأولين : الدخول في الإسلام ، أو قبول الصلح . ولم يثبت لا في عصر النبوة ولا عصر الخلافة الراشدة أن قاتل المسلمين قوماً لم يختارا هم بأنفسهم القتال ، فأين في هذه السيرة الشريفة نجد العنف والإرهاب وإكراه الناس على الدخول في الإسلام ؟ لا يستطيع أن يثبت ذلك أحد فقط .

تلك هي مشروعية القتال في الإسلام ، وتلك هي ضوابطه وأطرافه التي أحيط بها .

وممشروعية القتال في الإسلام لا تسلب عنه الوصف بأنه دين السلام ، وأنه النظام الوحيد في العالم أجمع الذي شرع مبادئ التعايش السلمي العالمي . والقتال نفسه الذي شرعه الإسلام مبدأ من مبادئ التعايش السلمي العالمي .

لأن التعايش السلمي العالمي هو النظام الأمثل لخير الإنسانية جمعاء حتى يلقوا ربهم ، وإذا لم يكن لهذا التعايش السلمي العالمي قوة تحميء من الغوائل ، وتحرسه من التقويض والإعتداء عليه ، تعرض

للحظر والزوال ، فكان لابد من تشريع يكف عنه عبث العابثين ويفي  
البغاء ، وفساد المفسدين ، ورحم الله أمير الشعراء أحمد شوقي فقد قال  
يخاطب خاتم المرسلين ﷺ .

والحرب في حقٍ لديك شريعة \*\*\* ومن السموم الناقعات دواء  
والإسلام ليس بداعاً في مشروعيته القتال ، فما أكثر الآنياء  
والرسل الذين قاتلوا في سبيل الله ، وفيهم يقول الحق عز وجل :  
﴿وَكَانُوا مِنْ أَنْفُسِهِمْ قَاتِلُوا مَعَنِّا رِبِيعُونَ كَثِيرٌ ، فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ  
فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعَفُوا وَمَا اسْتَكَانُوا ، وَاللَّهُ يَحْبُّ الصَّابِرِينَ﴾  
آل عمران : ١٤٦ .

### • ضوابط القتال الإسلامى فى أسطر .

من المستحسن أن نذكر ضوابط القتال . فى الإسلام مجتمعة فى  
الأسطر الآتية :

- إنه ليس لاجبار الناس على اعتناق الإسلام .
- ولا هو عقاب على كفر كافر أو إشراك مشرك .

- هو علاج حاسم لأنحرافات خطيرة لم تفلح في ردها الحكمة والموعظة الحسنة .

- القتال محظور في الأصل فإذا دعت الحاجة إليه عوامل معاملة الضروات كأكل الميتة لفائد الطعام يكتفي منها بما يزيل الضرر عنه ولا يتمادي .

- يجب وقف القتال متى طلب العدو وقفه ، إما هدنة وإما انتهاء .

- يجب معاملة الأسرى بالحسنى وللام المسلمين التصرف في شؤونهم بعد انتهاء الحرب ، إما بالعفو مجاناً ، أو مقابل فدية .

- يُقتصر في القتال على من يقاتلنا فعلاً أو يدبّر لقتالنا . أما النساء والأطفال والشيوخ وكل من لا يشارك في الحرب ضدنا فلا يمسون بأذى قط .

- يُحظر أثناء الحرب التخريب وضرب الأهداف المدنية إلا إذا ارتكب العدو شيئاً من ذلك فيعامل بمثل ما فعل .

## العدل في الإسلام.

من المبادئ التي أرساها الإسلام لتحقيق التعايش السلمي العالمي مبدأ العدل ، والعدل وسيلة ذات شأن من وسائل إعادة التوازن في الحياة ، وتسكين هياج النفوس ، ومظلة تحمي الحقوق وتشيع الأمن والسلام بين الناس ، وإذا غاب العدل بين الناس تصدعت أسس الاستقرار ، وقد طعم الحياة .

لذلك عُني الإسلام بالعدل ، وجعله حقاً للناس جميعاً فغيرهم كغتيرهم ، وضغيرهم ككبيرهم ، وطالحهم كصالحهم وكافرهم كمؤمنهم ، وضعيفهم كقوفهم ، ومحكومهم كحاكمهم وخاملهم كتابتهم، وحقيرهم كعظيمهم ، وعدوهم كصديقهم والحكم بالعدل في الإسلام يكون في المنازعات الدولية كما يكون في المنازعات الشخصية سواء بسواء .

ولتأكيد قيمة العدل ، وعظيم أثره في الحياة أمرنا الله أن ننفذه بالقوة المسلحة إذا رفضه أحد أطراف الخصومة ، وبخاصة في منازعات الجماعات والدول . فإذا اعتدت طائفة على أخرى وقاتلها ظلماً

وعدواً وجب على الأمة أن تقاتل الطائفة الباغية حتى تختل لصوت الحق :

﴿فقاتلوا التي تبغى حتى تفت إلى أمر الله ، فإن فاءت فأصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا ، إن الله يحب المحسنين﴾ (الحجرات : ٤٩)

وإذا تأملنا صياغة الآية الحكيمية تبرز لنا حقيقة في غاية الأهمية ، ذلك أن القرآن يلقت نظرنا أولاً إلى المسرعة إلى وقف نزيف الدم ، فيأمر بقتل الفئة الباغية قبل النظر في أصل التزاع والفصل فيه ، فإذا توافق القتال اختياراً أو جبراً تهيا الجر لقتل التزاع وسماع طرفى الخصومة . ثم إصدار الحكم العادل المقصط وإلزام طرفى الخصومة بتنفيذه .

وإذا كان القرآن قد صرخ باستعمال القوة المحايدة لوقف القتال الظالم هنا في آية الحجرات ، فإننا نراه يلوح باستعمال القوة في آية أخرى إذ يقول :

﴿لقد أرسلنا رسلاً ، بالبيانات ، وأنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط ، وأنزلنا الحديد فيه بأس شديد ومنافع للناس ...﴾ (الم الحديد : ٢٥)

القسط هو العدل ، والأية الكريمة جعلت الغاية من إرسال الرسل ، وإنزال البيانات في الكتب التي جاء بها الرسل ، جعل الغاية من هذا كله تحكيم الناس من القيام بالقسط « العدل » ثم جاء دور الحديد ووظيفته في الحياة ، وهو رمز القوة ، وفيه منافع سلمية للناس ، لكن القرآن قدّم جانب الباس الشديد على جانب المنافع السلمية ، لتكون القوة الممحوظة في الحديد لصيغة القسط « العدل » لتخفيه من العبث ولأعيب الأهواء ، واعتذارات المستبددين .

وينبئ القرآن في مواضع أخرى بقدسية العدل وإنفاذه في كل الملابسات والظروف ، ويدعونا إلى النطق به وإقراره غير متأثرين بأى مؤثر خارجي من قرابة لأحد طرف في الخصومة ، أو بغض وكراهة ، أو شفقة على طرف منهما تجبرنا عن النطق بالحق وإقرار العدل فيه ، حتى لو كان أحد طرفي الخصومة عدواً لنا ، بل ولو أجرم في حقنا ، وفي هذا وردت التوجيهات الأخلاقية الآتية :

» .. كونوا قوامين بالقسط ، شهداء لله ، ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين ، إن يكن غنياً أو فقيراً فالله أولى بهما ؛ فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا ، وإن تلوكوا أو تعرضوا فإن الله كان بما تعملون خيراً« ( النساء : ١٣٥ ) .

﴿.. كونوا قوَّامينَ لِللهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ ، وَلَا يَجْرِمُنَّكُمْ شَنَآنٌ﴾  
قوم على ألا تعدلوا ، اعدلوا هو أقرب للتفوي واتقوا الله إن الله  
خبير بما تعملون﴿﴾ (المائدة : ٨) .

إن هاتين الآيتين تلزماننا بالعدل المطلق قضاء وشهادة ، وتنهيانتنا  
عن التأثر العاطفى فى إصدار الأحكام ، وتشدد آية النساء فى اتخاذ  
العدل ، وإن كان فيه إدانة لأنفسنا أو إلى أصدق الناس بنا وهم  
الوالدان .

وليست هذه الفضيالت والضوابط خاصة بالفصل في الخصومات  
بين المسلمين ، كلا ، بل هي عامة في كل الطوائف في ظل مبادئ  
التعايش السلمي العالمي في الإسلام .

#### • يؤكد هذا الآيات الآية .

﴿شَرِعْ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا ، وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكُمْ  
وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَفِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا  
فِيهِ ، كَبِرُّ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ اللَّهُ يَعْلَمُ مَنْ يَشَاءُ ،  
وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يَنِيبُ ، وَمَا تَفَرَّقُوا إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمْ بِالْعِلْمِ بَغْيًا .

---

(٢٢) الشنآن : هو البغض . ولا يجرمنكم : اي لا يحملنكم بغضكم لقوم على عدم  
العدل معهم .

بینهم ، وإن الذين أتوا الكتاب من بعدهم ، لفی شک منه قریب .  
فلذلك فادع واستقم كما أمرت ، ولا تتبع أهواءهم ، وقل آمنت بما  
أنزل الله من كتاب ، وأمرت لأعدل بينكم ، الله ربنا وربكم ، لنا  
أعمالنا ولكم أعمالكم ، لا حجة بیننا وبينکم ، الله يجمع بیننا وإليه  
المصیر» (الشورى : ١٣ - ١٥) .

تضمن هذه الآيات عدة حقائق :

**الأولى** : وحدة الرسل في الدعوة إلى الله وتبلغ الناس ما أنزل  
إليهم .

**الثانية** : كراهة المشركين لما جاء به خاتم المرسلين صلى الله عليهم  
 وسلم .

**الثالثة** : تفريط اليهود والنصارى في وحي الله إليهم ، واختلافهم  
 حوله ، ثم تحريفهم لنصوص الوحي حتى حجبوا الرسالات  
 السابقة عن آداء دورها في الحياة .

**الرابعة** : هذه الاعتبارات كلها جعلت العالم كله في حاجة إلى رسالة  
 جامعة خالدة تحيي ما آمنت من حقائق الوحي القديم وتحمّل  
 الناس على الحق . ولذلك كان مطلع الآية الخامسة عشر  
 مفصّلاً عن هذه الحقيقة . (فلذلك فادع ...) .

**الخامسة** : ظهور سماحة الإسلام وأنه دين السلام الذي لم يفرق بين الرسل ولا بين الكتب المترفة عليهم ، إعادة لوحدة الرسالات السماوية . وتأليفاً لوحدة إنسانية متعاونة متألفة على رغم ما يكون بينهم من اختلاف في العقيدة والسلوك وفي غضون هذه البوادر الطيبة يقول لهم رسول الإسلام : « وأمرت لأعدل بينكم » .

ويهذا يبسط الإسلام يده لجميع الطوائف ليبذوا الصراعات الدامية ، والخلافات الحاقدة ، وأن يعمل كل على شاكلته بلا ضرر ولا ضرار .

إن الإسلام هو النظام العالمي الذي ينبغي أن يُصْنَعَ له كنظام دولي عام وإن ظل كل إنسان على عقيدته وطقوسه غير معتمدٍ على الآخرين .

ذلك هو ما سيصنعه الإسلام إذا استجاب له الجميع فما الذي صنعة النظام العالمي الوضعي القديم والجديد ؟ وهل تجحجاً في المهمات المرسومة لهما فساساً العالم على أساس العدل المجرد عن كل هوى أو تعصب ؟ أم فرقاً بين نزاع ونزاع ، وبين فريق وفريق ؟ .

إن النظام العالمي مسئول عن ضياع شعب فلسطين ؛ لأنه شعب مسلم ، ومسئولي ضياع شعب البانيا لأنه شعب مسلم ، ومسئولي عن

ضياع الأقليات الإسلامية في دول أوروبا صلبيتها وشروعيتها ،  
وشعوب أخرى في آسيا وأفريقيا .

والنظام العالمي الجديد مسئول عن اضطهاد وتعذيب شعبي "البوسنة  
والشيشان ، والمجازر التي وقعت ، والحرمات التي انتهكت .

فلو كان النظام العالمي - قديمه وحديثه - بكل مؤسساته عادلاً  
فعلاً ، و موضوعياً حقاً لوضع حدًا لهذا الإجرام الدموي الصلبي  
والإحدادي ، ولكنه يبرهن بوضوح على فشله ؛ لأنه لم يقم على قيم  
سامية ، ولا مبادئ صادقة ولا إيمان عاصم .

ولن يتحقق للإنسانية أمل ، ولن تنعم بالأمان والسلام ما دامت  
أدارت ظهرها لعدالة السماء ، وتترغ في أوحال الأرض .

## **المساواة في الإسلام**

ومن مبادئ التعايش السلمي العالمي في الإسلام : المساواة بين جميع الناس ، مهما اختلفت أجناسهم وأسنتهم وألوانهم وبيئاتهم ، إنهم فروع لشجرة واحدة ، فأصلهم واحد ، ومصيرهم واحد ، كلهم لأدم وأدّم من تراب ، فلا فضل للأبيض على الأسود ولا للأسود ، على السامي ، وإنما يكون التفاصل بينهم على أساس الإيمان والتقوى والعمل الصالح . أما الفروق الشخصية ، والصفات الخلقية الذاتية ، والصلات العرقية ، فهذه - في الإسلام قيم زائفة ، اخترعها الإنسان وأوحى بها الشيطان .

وكم جرّت هذه الفروق المصطنعة من ويلات ، وأشعلت من حروب ، وأهدرت من دماء ، وانتهكت من حرمات وأشاعت من اضطرابات ، وبقاوها في معتقدات الناس بقاء لأسباب الانفجار ، وتتفاقم الأخطار ولن ينعم العالم بسلام آمن ، ولا بحياة هادئة إلا باقتلاع هذه العادات المدمرة من جذورها . لذلك خاطب القرآن الناس جميعاً - وليس الذين آمنوا وحدهم - خطابهم بما يمحو هذه الفكرة من

الوجود ، فقال رب العزة وهو أصدق القائلين :

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِّنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا ، وَبَثَّ مِنْهَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ، وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ، إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ «النساء : ١» .

هذا هو أصل الناس ، فمن أين - والأصل واحد - يكون إنساناً  
أفضل من إنسان ؟ .

ثم قال : ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّنْ ذِكْرٍ وَأَنْثَى ، وَجَعَلْنَاكُمْ شَعُورًا وَقِبَائِلَ لِتَعْرِفُوا أَنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْقَاصُكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ حَسِيرٌ﴾  
«المجرات : ٤٣» .

وبهذا أبطل الإسلام نظريات التفرقة العنصرية ، فأيضاً أمريكا وأفريقيا ليس أفضل من أسودهما ، وإنما الفضل الحقيقي هو الامتثال لهدى الله ورسله ، وفي ذلك فليتنافس المتنافسون هذا المبدأ - المساواة - لا يعرفه أهل الكتاب ، فقد أدعى كل منهما - اليهود والنصارى - أنهم أبناء الله وأحباؤه ، وزاد اليهود أنهم شعب الله المختار ، وأن مآل السيادة سيكون لهم في « مملكة الكون العظمى » وأن غيرهم

سيكونون خدمًا لهم وعيديًا ، حتى رؤساء الدول والشعوب غير اليهودية ، بلا استثناء<sup>١٩</sup> . ولا تعرفه النظم الوضعية ، ولا كبريات الدول . وإنما يعرفه الإسلام وحده ، الذي يسعى لخير الإنسانية جميـعاً ، يـعرفه بـحق ، وينفذـه بـإخلاص ، ويراقـبه بـوعي ، إذا أزـيلـت من طـريقـه العـقـبات ، واستـفـاقـ الجـاهـلـونـ منـ جـهـلـهـمـ وجـهـالـتهمـ .

والمساواة واحدة من «صور العدل» والعدل هو الروح الثاني للإنسان ، يغرس في الفوس حب الانتماء للمجتمع الذي تعيش فيه ، ويحقق أملاً عظيمًا في «الوحدة الإنسانية» التي مهد الإسلام لقيامها بين جميع الأمم والشعوب - بله الأفراد - ونمـوت دواعـى الفتـنـ والـتـفـرقـ ، أو على الأقل يتـقلـصـ ظـلـلـهـاـ فـيـ الـوـجـوـدـ .

وهكـذاـ نـقتـرـبـ فـيـ ظـلـ الإـسـلـامـ مـنـ الـوـصـولـ إـلـىـ «صـيـغـةـ وـفـاقـ عـالـمـيـ»ـ تـحـلـ مـحـلـ الـمـخـادـعـاتـ ،ـ الـثـيـ تـعـجـ بـهـ نـظـمـ الـعـالـمـ الـوـضـعـيـةـ وـفـيـ مـقـدـمـتهاـ «هـيـةـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ»ـ وـمـؤـسـاتـهاـ وـوـثـائـقـهاـ التـيـ إـنـ سـلـمـتـ نـظـريـاـ انـحرـفـ عـنـهاـ وـاضـعـوـهاـ حـسـبـ الـأـهـوـاءـ وـرـعـاـيـةـ مـصـالـحـ «ـالـأـقـوـيـاءـ»ـ وـالـدـوـسـ بـالـأـقـدـامـ عـلـىـ الـضـعـفـاءـ أـيـاـ كـانـ مـصـدرـ هـذـاـ الـضـعـفـ :

التبغية ، أو التخاذل ، أو الاستضعاف المصطنع لدى بعض دول العالم الثالث كما يحلول لهم أن يطلقوا عليها .

### • حق الفيتو :

ومن أبرز ما يتزع الشقة عن النظام العالمي القديم والجديد تطبيقاً وتطبيقاً ما يعرف بـ «استعمال حق الفيتو» المنوح لبعض الأعضاء دون البعض الآخر بلا أدنى مبرر مقبول وهو ما يتناقض - بشدة - مع مبدأ العدل والمساواة اللذين قررهما الإسلام من مبادئ التعايش السلمي العالمي المنشود .

إن اعتداء صارخ على حقوق الإنسان ، وصورة بشعة من صور الاستبداد السياسي المنظم، يستعمل حق الفيتو من يملكه ليسف أي قرار ولو كان مجتمعاً عليه من الأعضاء الآخرين ، إذا كان القرار ضد مصالحه هو نفسه ، أو ضد أحد أصدقائه أو حلفائه ، لينجو المجرم من العقاب ، ولينطلق الظالم ويتمادي في ظلمه وما أكثر ما استعمل هذا المبدأ الاستبدادي الغاشم لحماية إسرائيل والإضرار بالعرب خاصة والمسلمين عامة .

بل إن التهديد به يكفي للقضاء على أي اتجاه عادل يتبعه الأعضاء  
لحسن بعض المشكلات الدولية ، فإذا لم يُفْدِ التهديد فلا مصير إلا  
إصداره صراحة ، وبصدوره تکتم جميع الأفواه ، لأن «السادة»  
آخر سوهم بـ «فيتوهم» المشئوم والعرب ، ومعهم المسلمون جمیعاً ،  
وهم يمثلون قوة عظمى عظمى في العالم ، لم يحظوا بأن يكونوا من  
الأعضاء الذين لهم «حق الفيتو» ولو لعضو واحد لمرة واحدة ، وكان  
الأجدر بهم أن لا يوقعوا على «وثيقة» تحمل بين طياتها هذا الظلم  
الفادح ، والاعتداء المستبد على حقوق الإنسان ولكن هل يطاع لقصير  
أمر؟ كلا .

## **مكافحة الجريمة**

الجريمة آفة الأمان والاستقرار، وعدهم الحياة الآلد تورث المجتمع القلق والاضطراب والتوجس، ولن نفشو الجريمة في مجتمع ما ، إلا بدللت أمنه خوفاً ، وكانت نواة لكثير من المتابع والشروع .

لذلك فإن الإسلام وضع نظاماً رادعاً لكافحة الجريمة ، ومحاصرة المجرمين ، باعتبار ذلك مبدأ عظيمًا من مبادئ التعايش السلمي للإنسانية .

وينظر الإسلام إلى بعض الجرائم نظرة خاصة ، وهي الجرائم التي تمس الأخلاق والأمن العام ، وتقوض كيان المجتمع بآثارها الضارة وانعكاساتها المدمرة ، ويضع لها عقوبات مناسبة نص عليها نصاً ، ولم يتركها لاجتهادات الناس خشية التجاوز أو القصور في تقديرها .

وقد أحسن الفقه الإسلامي صنعاً ؛ حين أطلق على محال العقوبات المترتبة على هذا الجرائم : «الضرورات الخمس» ، وهي : النفس ، والمال ، والعقل ، والعرض ، والدين .

فالاعتداء على النفس إن كان بالقتل العمد بغير حق ، عقوبته قتل القاتل قصاصاً إلا أن يغفر أولياء الدم ، وهم ورثة القتيل .

وإن كان على عضو من الجسم كخلع عين ، أو بترا صبح فإن عين الجانى تخلع قصاصاً ، وتقطع إصبعه .

وإن كانت الجناية خطأ وجبت الديمة في القتل ، والتعريض في الأطراف .

والاعتداء على المال وأخذه من «حرزه» إن بلغ المسوقة حداً معيناً عقوبته قطع يد السارق.

والاعتداء على العقل بإزالته بالمسكرات عقوبته الجلد ثمانين جلده .

والاعتداء على العرض بفعل الفاحشة عقوبته الرجم حتى الموت إن كان الفاعلان مُحْصَنَين ، والجلد ثمانين جلدة إن كانوا غير محسنين ، وكذلك من يطعن في أعراض الناس .. والاعتداء على الدين بالإرتساد عقوبته القتل إذا لم يتتب المرتد .

ويضاف إلى هذه العقوبات عقوبات أخرى يان سببها الاعتداء على  
أمن الجماعة .

- أحدهما عقوبة « الخراة » للعصابات التي تقطع الطريق  
وتعتدي على الأنفس والأموال والأعراض ، وتشير الذعر بين الناس .

- والثانية : عقوبة « البغي » والبغي هو الخروج على الإمام  
العادل الذي يُحْكِم كتاب الله وسنة رسوله في كل شئون الحياة ،  
والاعتداء بالخروج عليه وعصيائه ومحاولته عزله والتمرد عليه وشق  
عصى الطاعة في وجهه جريمة بشعة ؛ لأنها ليست خروجاً على  
شخص الإمام العادل ، وإنما عصيان لله ورسوله ، واعتداء على نظام  
الدولة أو الأمة التي بايعته إماماً لها ، يسوّسها بمنهجه الله ، وبنته  
رسوله الأمين .

فإذا خرجموا شاهرين سلاحاً قرطلو حتى ينحر خطفهم وهذا  
امثالاً لقوله تعالى :

﴿... فقاتلوا التي تبغى حتى تفتى إلى أمر الله ...﴾ .

وفي عقوبات المحاربين وقطع الطرق ، أو العصابات التي تعتمد على

على الحرمات ، وتحصن بالخلاء وقوارع الطرق ورد قوله تعالى :

﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يَحْرَبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيُسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقْتَلُوا أَوْ يُصْلَبُوا أَوْ تُقْطَعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خَلَافٍ، أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ . . .﴾ (التوبه : ٢٣) .

إلا من جاء تائباً قبل القبض عليه ، فلا يتعرض له بأذى .

والعقوبات الخمس الأولى كانت الجرائم الموجبة لها متصلة بأمن الأفراد والأسر ، فالمال والعرض والنفس حرمات يجب أن تسان ، والمساس بها يلحق ب أصحابها أضراراً أدبية ومادية تُعَكِّر كل صفو ، وتُذهب بهجة الحياة ، ومُدْمِنُ الخمر يصبح خطراً على نفسه ، وعلى أسرته وعلى المجتمع الذي يعيش فيه ، والمرتد إذا لم يتبع يصبح قدوة سيئة يجب إراحة المجتمع من آثاره الضارة .

ويهدف الإسلام من إزالة هذه العقوبات بمرتكبيها إلى أمرتين نوى شأن عظيم .

الأول : زجر المجرم وتأديبه ، وتحذير غيره من الواقع فيما وقع فيه .

**الثاني** : حماية المجتمع من هذه الجرائم المدمرة للأخلاق والسلوك الباعثة على القلق والاضطراب .

وحقاً ؛ أن التعايش السلمي في الحياة لفي أشد الحاجة إلى تعقب الأجرام وال مجرمين ، وتطبيق شريعة الله فيهم ، والمقارنة بين بعض الدول الإسلامية التي تطبق شريعة الله بوعى كالسعودية ، وبين بعض دول الغرب المادي كأمريكا ، تسفر عن انخفاض ملحوظ في الدولة الإسلامية التي تطبق شريعة الله في مجال الجريمة وغيرها ، وبين دول الغرب التي تظهر الشفقة على المجرمين ، ولا تقيم فيهم شريعة الله ، فمنذ أيام نشرت الصحف مؤجزاً لإحصائية إجرامية في دولة أوروبية [أمريكا] تقول الإحصائية « إن تلك الدولة تقع فيها جريمة بمعدل كل ثانية يومياً » ولا عجب فإن الفلسفة المادية التي تسيطر على المجتمعات الغربية قد ألغت عقوبة الإعدام - مثلاً - لأنها رأت فيه قسوة بالغة من جهة ، ومن جهة أخرى أنها تنظر إلى المجرم نظرة آلية صماء ليست له إرادة حرية فيما يرتكب من أثام ، وإنما ظروف المجتمع هي التي دفعته دفعاً لارتكاب الجريمة ، أما هو « المجرم » فهو بري<sup>(٢٣)</sup> .

---

(٢٣) الإسلام بين الشرق والغرب ، تأليف : على عزت بيجوفتش : (٣٤٠) .

فالتصدى لهذه الجرائم الخطيرة ، على المنهج الذي تضمنه الإسلام  
مبدأً أصيل لا بد منه في تحقيق التعايش السلمي ، للقضاء على لصوص  
المال والعرض ، وسفاكى الدماء البريئة ، ومصدرى الرعب والفزع  
للأفراد والجماعات ، والمحاربين لله ورسوله الساعين فى الأرض فساداً  
ولا موضع - هنا - للتعاطف مع المجرمين، أو مدمري الإجرام  
فالعقوبة وإن كانت في نفسها أذىًّا موجعاً؛ فإنها وسيلة إلى غاية  
عظيمٍ: هي تحقيق الأمن والطمأنينة للناس البريء الودعاء فكان  
الأولى بال مجرم أن يُشفق هو على نفسه فيكف عن الفساد والإفساد في  
الأرض. والفلسفات الكاذبة التي تعاطف مع المجرمين ترتكب جوراً  
عظيماً لأنها لا تُغير أي اهتمام للمعتدى عليه، وكان الأولى بهذه  
الفلسفات أن تعاطف مع ضحايا المجرمين، لأنهم مظلومون ومعتدى  
عليهم، دون أن يكون لهم ذنب .

الم يكن لهم عزة وعبرة وتوجيه في قوله تعالى :  
«من قتل نفساً بغير نفس أو فساد في الأرض فكائنا قتل الناس  
جميعاً» (التوبه : ٣٢) .

أو لم يكن لهم عبرة في العصابات المسلحة المنظمة التي تعبث  
عندهم في الأرض فساداً ؟ لأنهم في مأمن من العقاب ؟ إنهم  
لفي أشد الحاجة أن يتعلموا الحكمة من قول الشاعر الذي قال :  
والشر إن تلقه بالخير ضقت به      \*      \*      \*

## **الفصل بـِسْوَمِ الفَصْل**

الاختلاف من الطبائع المؤصلة في البشر ، سواء في ذلك أمور الدين وقضاياها ، وأمور الدنيا وقضاياها والاختلاف أيا كان هو نوع من الخصومة بين طرفه أو أطرافه ، ومنه ما يكون له أسباب « معقوله » . ومنه ما يكون له أسباب غير « معقوله » أو أسباب قوية ، وأسباب أخرى واهية .

ومن الاختلاف ما يكون صادراً عن قصد حسن ، هادفاً إلى غاية نبيلة : هي الوصول إلى معرفة الحق مع مَنْ هو ؟ وَأينْ هو ؟ .

ومنه ما يكون صادراً عن قصد سيء ، هادفاً إلى غاية سيئة كإثارة الفتن وطمس الحق والتشييع للباطل .

ومهما تبانت أنواع الاختلاف وتعددت أسبابه ومراميه فإنه - كما تقدم - نوع من الخصومة بين أطرافه ، فهو ذريعة إلى مخاطر وشرور قد يتسع مداها ، وتسوء عواقبها كما هو معروف في التاريخ وماضي الأمم ، المشاهد في الواقع لكل جيل .

هو داء ، والله خلق لكل داء دواء . والاختلافات التي تدور بين

الناس لها قضاة في الأرض يفصلون فيها ، ويكون فصلهم فيها مقبولاً ونافذاً .

إلا نوعاً واحداً من الاختلاف فليس له قضاة في الأرض ولا في هذه الحياة الدنيا .

هذا النوع هو الاختلاف في الرأي والاعتقاد الديني بين أصحاب الرسالات السماوية الثلاث: اليهود ، النصارى ، المسلمين ، ثم الطوائف الأخرى التي ورد ذكرها في القرآن الأمين : مجوس - صابئون - مشركون .

والاختلاف حول الملل والتخلل والعقائد الدينية من أشد الأنواع إثارة للفتن ، ودماء للاشتجار بل ونشوب النقاتل بين المتخصصين فكم راح ضحية هذه الاختلافات من البشر قديماً وحديثاً و وسيطاً ، وكثيراً ما حدث الاغتيال بين أتباع الملة الواحدة ، كالصراعات الكنسية في أوروبا في القرون الوسطى ، ومحاكم التفتيش بين البابوية وخصومها ، والاضطهاد الروماني لأقباط مصر فيما عُرف بعصر « الشهداء » ولا تزال المجازر بسبب الاختلاف في الدين تقع في كل

مكان في الهند ، في الحبشة ، في البلقان في الشيشان وإن كان المسلمين هم ضحايا هذا العصر .

وتقديرًا من الإسلام لخطورة هذا النوع من الاختلاف ، والآثار الشيعية التي تترجم عنه ، لما كان الأمر كذلك فإن الإسلام ، وهو يضع أسس التعايش السلمي العالمي ، اتخذ قراراً حاسماً لهذه القضية ، ليحمي المجتمع الإنساني من ويلاتها ، ويقيها من شرورها ، ويئد الفتنة الناجمة عنها في مهدها ، لثلا يستشري وباوأها في الأرض فيهلك الحمر والنسل .

#### • كيف حسم الإسلام هذه القضية ؟

القرار الذي اتخذه القرآن في حسم هذه القضية الملتئمة تضمنته آيات من الذكر الحكيم ، اشملها وأوعاها قوله تعالى :

﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا، وَالَّذِينَ هَادُوا، وَالصَّابِئِينَ، وَالنَّصَارَى، وَالْمَجُوسُ، وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا، إِنَّ اللَّهَ يَفْصِلُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ (الحج : ١٨) .

هذه الآية : ولها نظائر ، تقضي بأن الفصل والقضاء بين

الطوائف الدينية ، خاص بالله تعالى ، ولن يكون في الحياة الدنيا ،  
 وإنما سيكون يوم القيمة .

لأن هذه القضية لا يصح أن يكون قاضياً فيها أحد إلا الله العلي الحكيم ، فلا المسلمون يفصلون فيما بين غيرهم من أصحاب الملل الأخرى ، ولا واحد من أصحاب الملل الأخرى يفصل بين المسلمين وبين غيرهم من الطوائف ، لأن كل طائفة من الطوائف الخمس المذكورة إنما هي أحد أطراف الخصومة ، والعدل يتضمن أن يكون القاضي «محايداً» لئلا يتأثر في حكمه بميله وعواطفه والله عز وجل ، هو القاضي العدل ، الخبير العليم الحكيم ، الذي لا يعزب عنه شيء منحقيقة الاختلاف بين هذه الطوائف ، والحاكم الذي يحكم بالعدل ، وينفذ الأحكام دون أن يحول بينه وبين ذلك شيء .  
وإذا قضى أمراً فإنما يقول له (كن فيكون) .

وبهذا القرار الإسلامي الحكيم أوصدت أبواب من الفتنة كانت جدًّا واسعة ، وكانت جدًّا خطيرة .

إنها دعوة عامة إلى الناس أن لا يشروا الخلافات الدينية

الحسنة ، لأنها لن يتولد عنها خير ، ولن ينفك عنها شر فهي آفة مدمرة ، ومزالق خطيرة ، وخير للناس أن يعيشوا حياتهم في صفاء ، وإن يجنبوها كل ما يفسد طعمها ، وير مذاقها ويشتت شملها .

وعلى الناس أن يستشعروا الرابطة « الأسرية » الكبرى التي بينهم ، فأبواهم آدم ، وأمهم حواء ، وبهذه الرابطة ذكر القرآن الناس ، وكثيراً ما ناداهم بـ « يا بني آدم » فلِمَ لا يعيشون عيشة الأسرة» الواحدة ، ويرجحون كلمة الفصل بينهم إلى من إليه مصيرهم ، وما أصدق شاعرنا الذي قال :

الناس للناس من بدء وحاضرة \*\*\* أبوهُمْ آدم والأم حواء  
ولم يفت الإسلام أن يملأ ذلك الفراغ الكبير في الحياة ، بعد أن حظر على العباد الخوض في الأصول الدينية بين الطوائف والفرق ، وكما كان الإسلام حكيمًا في صرف الناس عن تلك الخلافات كان حكيمًا كذلك في البديل الذي ملأ به فراغ الحياة ، فما هو ذلك البديل يا تُرى ؟ .

## **التنافس في عمل الخير**

هذا هو البديل الذي طرحته الإسلام أمام الإنسانية بكل فضائلها .  
بعد أن لوح لهم بترك الاختلاف العقيم حول العقائد الدينية ، ووجه  
الإسلام الناس جميعاً إلى أن يتنافسوا في عمل الخير ، وأن يتتسابقوا  
في هذا الميدان الراحب ، والانهماك في عمل الخيرات أجدى على  
البشرية كلها ألف مرة من التناحر والجدل العقيم حول أمور لا يُحْكَم  
الفصل فيها إلا علام الغيوب ولا يُقْبَل الحكم فيها إلا من علام  
الغيوب .

ولدينا في القرآن آياتان نكتفي بهما هنا في تأصيل هذا المبدأ  
الإسلامي الحكيم .

أولى الآيات قوله تعالى :

﴿وَلِكُلِّ وِجْهٍ هُوَ مُرْسِلٌهَا ، فَاسْتَفْتُهُمْ أَخْتِيرُهُمْ ، أَئِنْ هُمْ بِكُونِهَا  
يَاتٍ بِكُمْ اللَّهُ جَمِيعًا إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ «البقرة : ١٤٨» .

جاءت هذه الآية عقب الحديث عن أهل الكتاب يهوداً أو نصارى  
وموقفهم من تحويل القبلة ، فكان الخطاب فيها في قوله (فاستبقوا

الخيرات) لل المسلمين واليهود والنصارى ، فهو خطاب عام للبشرية كلها ، فعمل الخيرات ينبغي أن يكون هو شاغلنا جميعاً ، ويوم نعود إلى الله يفصل بيننا بالحق ، وهو خير الفاصلين .

أما الآية الثانية فهي قوله تعالى .

﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ، مَصْدِقًا لِمَا بَيْنَ يَدِيهِ مِنَ الْكِتَابِ، وَمَهِيمَنًا عَلَيْهِ، فَاحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءِهِمْ عَمَّا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ، لَكُلٌّ جَعَلَنَا مِنْكُمْ شَرِيعَةً وَمِنْهَاجًا، وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أَمَّةً وَاحِدَةً، وَلَكُنْ لِيَلِوْكُمْ فِي مَا أَنْتُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ، إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيَنْبئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾ (المائدة : ٤٨) .

انظر كيف وجهت هذه الآية الخلق جميعاً على اختلاف عقائدهم وزرعاتهم إلى التسابق في عمل الخيرات حتى يربث الله الأرض ومن عليها وما عليها .

وقد جمعت آيناً بهذه بين المبدئين معاً : التسابق في عمل الخيرات ، وترك الفعل في المنسومات الدينية إنى الله وحديه .

\* ﴿فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ﴾ .

\* «فيئشكم بما كنتم فيه تختلفون» .

هكذا هي الإسلام كل ما يمكن لتحقيق التعايش السلمي العالمي ،  
ثم التفت إلى أهل الكتاب - خاصة - ووضع بينهم وبين المسلمين  
جسورةً متينة من الود والتقارب تسجلها في السطور الآتية .

## تكريم أهل الكتاب

ومن مبادئ التعايش السلمي العالمي في الإسلام ، معاملة اليهود والنصارى معاملة طيبة ، ووضع جسور من الود والتقارب بينهم وبين المسلمين ، وما تزال تلك الجسور قائمة إلى الآن مع كثرة الأذى الواقع منهم على المسلمين وإنما خص الإسلام أهل الكتاب وحدهم بهذه المعاملة لأنهم يمثلون فصيلتين كبريتين في التشكيل البشري العالمي ، وإذا أمكن التقارب بينهم وبين المسلمين كان الأمل كبيراً في تحقيق التعايش السلمي العالمي الذي عجزت عن تحقيقه كل النظم . بل باءت بالفشل في هذا المجال .

ونوجز ما خص الإسلام به أهل الكتاب من التقرب والتودد في الآتي :

\* يكثر الحديث عنهم بأنهم « أهل الكتاب » وأحياناً يذكر اليهود باسمهم ، والنصارى باسمهم ، مؤثراً هذه الأوصاف على وصفهم بأنهم « كافرون » أو « مشركون » . فهو يقول : « يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم » ( النساء : ١٧١ ) ، ويقول « وَدُّ كثيرون من أهل

الكتاب لو يردونكم من بعد إيمانكم كفاراً﴿ ﴿البقرة : ١٠٩ . وفي مخاطبتهم بـ (يا أهل الكتاب) تذكير لهم بما أنزل الله إليهم لعلهم يثوبون إلى رشدهم .

\* أحل لهم طعام المسلمين وأحل للمسلمين طعامهم  
فقال تعالى :

﴿اليوم أحل لكم الطيبات ، وطعام الذين أتوا الكتاب حل لكم ، وطعامكم حل لهم﴾ ﴿المائدة : ٥﴾ .

وفي تحليل طعام الفريقين للأخر كسر بحدران العزلة بين أهل الكتاب والمسلمين ، وإتاحة الفرص للتزاور والتواجد الفردي والأسري بينهم ، وامتصاص للحساسيات ومشاعر الكراهة .

\* تحليل زواج المسلم من نساء أهل الكتاب يهود أو نصارى وفي المظاهرة تقارب لا يخفى أثره ، ففي الوقت الذي حرم فيه على المسلم زواج الكافرات استثنى من هذا الأصل التشريعي العام وهو قوله تعالى ﴿وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصْمَ الْكَوَافِر﴾ ﴿المتحدة : ٤٠﴾ .

فقال عطفاً على ﴿اليوم أحل لكم ...﴾ - ﴿والمحصنات من

المؤمنات والمحصنات من الذين أتوا الكتاب من قبلكم» .

\* نهانا الله تعالى - نسن المسلمين - أن نجادل أهل الكتاب إلا بالتي هي أحسن ، وأمرنا أن نُلِّين معهم القول فقال : «ولا تجاهيلوا أهل الكتاب إلا بالتي هي أحسن - إلا الذين ظلموا منهم - وقولوا أمنا بالذي أَنْزَلَ إِلَيْنَا وَأَنْزَلَ إِلَيْكُمْ ، وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ ، وَنَحْنُ لِهِ مُسْلِمُون» (العنكبوت : ٤٦) .

## **خاتمة**

هذا هو الإسلام دعوة إلى الله بالحكمة والوعظة الحسنة يدعوا الناس جميعاً ليُكونُوا « وحدة إنسانية » لا ظالم فيها ولا مظلوم ، وأن يتركوا أسباب النزاع المفضي إلى المعارك المدمرة التي لا فائدة من ورائها ، وأن يتسابقوا في عمل الخيرات بصرف النظر عن اختلاف عقائدهم الدينية ، مرجئين الفصل فيها إلى الله يوم الحساب ، وكيف تقوم تلك الوحدة الإنسانية الشاملة ؟ لقد وضع الإسلام المبادئ الحكيمية ، لقيام تلك الوحدة في تعايش سلمي عالمي دعا إليه الإسلام ووضع أسسه ، فهل تجرب الإنسانية هذا الإسلام فترى و تستريح .

ثم أين الإرهاب والعنف في الإسلام . وهذه مبادئه تسيل رقة ولطفاً إلا على المعذبين .

## مجمـل مـهـرـس الـمـوـضـعـات

الصفحة	الموضوع
١	التقديم .....
٦	مبادئ التعايش السلمي العالمي في الإسلام .....
٣	منهج الدعوة في الإسلام .....
١٢	محاورات القرآن الحكيم .....
١٢	كيف حاور القرآن مشركي العرب وملحدיהם .....
٣٠	كيف حاور القرآن أهل الكتاب .....
٣٨	علاقة المسلمين بغير المسلمين .....
٥٠	حرية الاعتقاد في الإسلام .....
٥٣	ضوابط حرية الاعتقاد في الإسلام .....
٥٥	مهمة الدعوة .....
٥٧	مشروعية القتال في الإسلام .....
٦١	ضوابط القتال في الإسلام .....

الصفحة	الموضوع
٦٧	آيات يُسَاء فهمها
٧٤	غزوات الرسول والخلفاء
٧٨	العدل في الإسلام
٨٥	المساواة في الإسلام
٨٨	حق الفيتو
٩٠	مكافحة الجريمة
٩٧	الفصل يوم الفصل
٩٩	كيف حسم الإسلام هذه القضية
١٠٢	التنافس في عمل الخير
١٠٥	تكريم أهل الكتاب
١٠٨	لخاتمة
١٠٩	فهرس









**To: www.al-mostafa.com**